مجلـــــــــــة

آداب الرافدين

علميّـــــة محكّمـــــة

فصليـــّـــة

تصـــدر عن كليـــة الآداب

العـــدد: الرابع والسبعون

السنة: الثامنة والأَربعون

الموصـــــــل

١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م

الهيئة الاستشارية

- أ.د. وفاء عبد اللطيف عبد العالي – جامعة الموصل/ العراق (اللغة الإنكليزية)
- أ.د. جمعة حسين محمد البياتي – جامعة كركوك / العراق (اللغة العربية)
- أ.د. قيس حاتم هاني الجنابي – جامعة بابل/ العراق (تاريخ وحضارة)
- أ.د.حميد غافل الهاشمي – الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية/ لندن (علم الاجتماع)
- أ.د. رحاب فائز أحمد سيد – جامعة بني سويف / مصر (المعلومات والمكتبات)
- أ. خالد سالم إسماعيل – جامعة الموصل/ العراق (لغات عراقية قديمة)
- أ.م.د. علاء الدين احمد الغرايبة – جامعة الزيتونة/ الأردن (اللسانيات)
- أ.م.د. مصطفى علي دويدار – جامعة طيبة/ السعودية (التاريخ الإسلامي)
- أ.م.د. رقية بنت عبد الله بو سنان – جامعة الأمير عبدالقادر/ الجزائر (علوم الإعلام)

الأفكار الواردة في المجلة جميعاً تعبر عن آراء كاتبيها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة

توجه المراسلات باسم رئيس هيئة التحرير

كلية الآداب / جامعة الموصل – جمهورية العراق

E-mail: adabarafidayn@gmail.com

آداب الرافدين

مجلة محكّمة تعنى بنشر البحوث العلمية الموثّقة في الآداب والعلوم الإنسانية باللغة العربية واللغات الأجنبيَّة

العدد: أربعة وسبعون — السنة: الثامنة والأربعون

رئيس التحـــرير

أ.د. شفيق إبراهيم صالح الجبوري

سكرتير التحرير

أ.م.د.بشار أكرم جميل

هيئة التحرير

أ.د.محمود صالح إسماعيل	أ.د.عبد الرحمن أحمد عبدالرحمن
أ.د.مؤيد عباس عبد الحسن	أ.د.علي أحمد خضر المعـــماري
أ.م.د.سلطان جبر سلطان	أ.م.د. أحمد إبراهيم خضر اللهيبي
أ.م.د. زياد كمال مصطفى	أ.م. قتيبة شهاب احمد

المتابعة والتقويم اللغوي

م.د.شيبان أديب رمضان الشيباني	– مدير هيئة التحرير
أ.م.أسامة حميد إبراهيم	– مقوّم لغوي/ لغة الإنكليزية
م.د. خالد حازم عيدان	– مقوّم لغوي/ لغة عربية
م. مترجم.إيمان جرجيس أَميـــــن	– إدارة المتابعـــــة
م. مترجم.نجلاء أَحمد حســـين	– إدارة المتابعـــــة
م.مبرمج. أحمد إحسان عبدالغني	– مسؤول النشر الإلكتروني

قواعد النشر في المجلة

- يقدم البحث مطبوعاً بدقة، ويكتب عنوانه واسم كاتبه مقروناً بلقبه العلمي للانتفاع باللقب في الترتيب الداخلي لعدد النشر.
- تكون الطباعة القياسية بحسب المنظومة الآتية: (العنوان: بحرف ١٦/ المتن: بحرف ١٤/ الهوامش: بحرف ١٢)، ويكون عدد السطور في الصفحة الواحدة: (٢٧) سطراً تحت سطر ترويس الصفحة بالعنوان واسم الكاتب واسم المجلة، ورقم العدد وسنة النشر، وحين يزيد عدد الصفحات في الطبعة الأخيرة داخل المجلة على (٢٥) صفحة للبحوث الخالية من المصورات والخرائط والجداول وأعمال الترجمة، وتحقيق النصوص، و (٣٠) صفحة للبحوث المتضمنة للأشياء المشار إليها، تتقاضي هيئة التحرير مبلغ (٢٠٠٠) دينار عن كل صفحة زائدة فوق العددين المذكورين، فضلاً عن الرسوم المدفوعة عند تسليم البحث للنشر والحصول على ورقة القبول؛ لتغطية نفقات الخبرات العلمية والتحكيم والطباعة والإصدار .
- ترتب الهوامش أرقاماً لكل صفحة، ويعرّف بالمصدر والمرجع في مسرد الهوامش لدى وورد ذكره أول مرة، ويلغى ثبت (المصادر والمراجع) اكتفاءً بالتعريف في موضع الذكر الأول .
- يقدم الباحث تعهداً عند تقديم البحث يتضمن الإقرار بأنَّ البحث ليس مأخوذاً (كلاً أو بعضاً) بطريقة غير أصولية وغير موثقة من الرسائل والأطاريح الجامعية والدوريات، أو من المنشور المشاع على الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنت).
- يحال البحث إلى خبيرين يرشحانه للنشر بعد تدقيق رصانته العلمية، وتأكيد سلامته من النقل غير المشروع، ويحال – إن اختلف الخبيران – إلى (محكم) للفحص الأخير وترجيح جهة القبول أو الرد .
- لا ترد البحوث إلى أصحابها نشرت أو لم تنشر .
- يتعين على الباحث إعادة البحث مصححاً على هدي آراء الخبراء في مدة أقصاها (شهر واحد)، ويسقط حقه بأسبقية النشر بعد ذلك نتيجة للتأخير، ويكون تقديم البحث بصورته الأخيرة في نسخة ورقية وقرص مكتنز (CD) مصححاً تصحيحاً لغوياً وطباعياً متقناً، وتقع على الباحث مسؤولية ما يكون في بحثه من الأخطاء خلاف ذلك، وستخضع هيئة التحرير نسخ البحوث في كل عدد لقراءة لغوية شاملة أخرى، يقوم بها خبراء لغويون مختصون زيادة في الحيطة والحذر من الأغاليط والتصحيفات والتحريفات، مع تدقيق الملخصين المقدمين من جهة الباحث باللغة العربية أو بإحدى اللغات الأجنبية، وترجمة ما يلزم الترجمة من ذلك عند الضرورة .

((هيئة التحرير))

المحتويـــــــــات

العنـــوان	الصفحــة
جماليات التواصل الكلامي في الحديث النبوي صحيح البخاري أنموذجاً أ.م.د. محمد ذنون يونس	١ – ٣٤
التجديد الأسلوبي في الخطاب الشعري عند ابن عبد ربه الأندلسي – (٢٤٦ – ٣٢٨ هـ) المحصات انموذجاً أ.م.د. مازن موفق صديق الخيرو و أ.م.د. غيداء أحمد سعدون	٣٥ – ٥٠
الثلاثيات القرآنية دراسة بلاغية ـ سورة البقرة إنموذجاً ـ أ.م.د. قاسم فتحي سليمان	٥١ – ٩٨
جماليات الأنساق الضدية في شعر ابن مُقبل أ.م.د.آن تحسين الجلبي	٩٩ – ١٢٨
شعر الشمردل اليربوعي دراسة إيقاعية أ.م.د. نهى محمد عمر و م.م. نور مخلف صالح	١٢٩ – ١٦٦
الترابط النحوي والتماسك النصي في أدعية النوم قوله (ﷺ) : (اللهم اسلمت نفسي .....) انموذجاً م.د.عبد الله خليف خضير الحياني	١٦٧ – ١٨٤
ديوان المعتمد بن عباد (دراسة في معجمه الشعري) م.د.فـواز أحمد محمد صالح	١٨٥ – ٢٢٢
الحِجاج في بناء الجملة الاستفهامية في القرآن الكريم (نماذج تطبيقية) م.م.سعد موفق سعيد	٢٢٣ – ٢٤٤
اللغة الشعرية في شعر المتنبي م.م.طارق حسين علي النعيمي	٢٤٥ – ٢٦٤
وجوه مطالب التفسير في ضوء مقدمة جامع البيان للطبري أ.م.د. عبدالستار فاضل خضر النعيمي	٢٦٥ – ٢٩٦
مفهوم التسامح في المجتمعات المدنية على ضوء الفقه الإسلامي دراسة تحليلية أ.م.د. ميكائيل رشيد علي الزيباري	٢٩٧– ٣٢٠
أثـر الرؤيـة السيـاقية في دلالـة العـامِّ عند الإمـام الشـاطبـيِّ(٧٩٠هـ) م.د. عمار غانم محمد المولى	٣٢١– ٣٦٠

حماية الحيوان في القانون العراقي القديم أ.م.د. عبدالرحمن يونس عبدالرحمن الخطيب	٣٦١– ٣٨٠
انتشار الإسلام في بلاد ماوراء النهر أ.د. أحمد عبدالعزيز محمود	٣٨١– ٤٠٢
الحياة العلمية في بلاد القفقاس (ارمينية واذربيجان) حتى نهاية القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي أ.م.د.محمد عبدالله احمد و م.د. عماد كامل مرعي	٤٠٣ – ٤٣٤
مكانة الأحباش في السنة النبوية أ.م.د.بشار اكرم جميل	٤٣٥– ٤٥٠
التأمين الاجتماعي في بريطانيا ١٩٠٥–١٩٤٥ دراسة تاريخية أ.م.د. اياد علي الهاشمي	٤٥١– ٤٨٨
آراء ابن الجوزي في الشيخ الصوفي سري السقطي (ت٢٥٣هـ /٨٦٧م) أ.م.د. عبد القادر احمد يونس	٤٨٩– ٥١٠
مختصر كتب الوفيات في العصر المملوكي مخطوطة المنتهى في وفيات أولي النهى لابن حمزة الدمشقي (ت ٨٧٤ هـ/١٤٦٩ م(انموذجًا) أ.م.د. رائد أمير عبدالله الراشد	٥١١– ٥٥٠
عملية السلام في الشرق الأوسط ١٩٩١_١٩٩٣ وموقف الولايات المتحدة الامريكية منها م.د. محمود احمد خضر المعماري و م.د. عبد الرحمن جدوع سعيد التميمي	٥٥١– ٥٨٤
الحوليات السريانية مصدرا لدراسة تاريخ الموصل في فترة الاحتلال المغولي (تاريخ الزمان) لابن العبري أنموذجا(ت٦٨٥ هـ/ ١٢٨٦م) م.د.هدى ياسين يوسف الدباغ	٥٨٥– ٦١٤
إسهامات علماء حصن كيفا في الحركة العلمية من مطلع القرن السادس حتى أواخر القرن التاسع للهجرة/ الثاني عشر – الخامس عشر للميلاد م.د. نشوان محمد عبدالله م.د. قيس فتحي احمد	٦١٥– ٦٤٠
الأديب عفيف الدين علي بن عدلان الموصلي (ت٦٦٦هـ/١٢٦٧م) دراسة في سيرته العلمية م.د. حنان عبد الخالق علي السبعاوي	٦٤١– ٦٥٨

معوقات المرأة العاملة المتزوجة منذ عام ٢٠٠٣ دراسة ميدانية في معمل الألبسة الجاهزة / ولدي / في مدينة الموصل أ.م.د. جمعة جاسم خلف	٦٥٩– ٦٨٨
الاثار النفسية والاجتماعية للموضة (بحث ميداني في مدينة الموصل) م.ابتهال عبد الجواد كاظم	٦٨٩– ٧١٦
حقوق الانسان لدى ابرز مفكري العقد الاجتماعي دراسة اجتماعية – تحليلية م. ريم أيوب محمد	٧١٧– ٧٥٢
الثقافة الصحية للأسرة وأثرها على عملية التنمية الاجتماعية دراسة ميدانية في مدينة الموصل م. هناء جاسم السبعاوي	٧٥٣– ٧٨٦

حقوق الانسان لدى ابرز مفكري العقد الاجتماعي

دراسة اجتماعية – تحليلية

م. ريم أيوب محمد *

تأريخ التقديم: ٢٠١٨/١/٢ تأريخ القبول: ٢٠١٨/١/٢٤

المقدمة :

كل انسان يكتسب حقوقاً معنوية اساسية لكونه انساناً ،وهي حقوق شاملة عرفها الانسان باعتباره ينتمي الى الجنس البشري وهي ترمي الى حمايته من العنف والاستبداد ،وبالتالي الى ضمان حقه في الحياة ،وذلك في اطار المصلحة العامة باعتبار الانسان هو في حد ذاته قيمة مطلقة ،وبالتالي فان كل الناس سواسية مهما كان جنسهم ولونهم او لغتهم او عقيدتهم ،وهذه الحقوق في النهاية هي حاجات اساسية [١]للانسان لكونه بشراً ،وان غيابها يفقده انسانيته فهي اذن متجذرة ضرورية في طبيعة الانسان باعتباره الكائن الوحيد الذي يتصرف بعقله ،والذي يقوم تطور عالمنا وتقدمه على التفكير والتمحيص والتحليل مما يميزه عن بقية الكائنات ويجعله حراً بجميع القوانين الضامنة لحقوقه .

فبالاضافة الى وجود حقوق سياسية يوجد الى جانبها حقوقاً اقتصادية واجتماعية وحتى حقوقاً ثقافية [٢].

لقد تصدر مفهوم حقوق الانسان في الفكر السياسي الغربي من فكرة (الحق الطبيعي)اذ يؤكد علماء الفقه الدستوري الغربي على ان فكرة حقوق الانسان تعد (الاصل المشترك الذي استقت منه المدارس الفلسفية في القرن الثامن عشر وهي وليدة مدرسة الحق الطبيعي) ولقد ادت فكرة القانون الطبيعي الى بناء منطوق نظري لتحديد اصول

---

* قسم علم الاجتماع/ كلية الآداب/ جامعة الموصل .

١ دوان شلتز ،نظريات الشخصية ،ترجمة حمد دلي الكربولي وعبد الرحمن القيسي ،مطبعة جامعة بغداد ،سنة ١٩٨٣،ص٢٨٩.

٢ المحبوبي ،علي بن حسين (الدكتور)،حقوق الانسان بين النظرية والواقع (مقاربة تاريخية)،عالم الفكر ،ع٢،مجلد ٣١،سنة ٢٠٠٣،ص٨.

فطرية لبعض المراكز القانونية وهي نظرية العقد الاجتماعي التي اتجهت لتقرير حقوق اصلية للافراد سابقة على قيام السلطة الحاكمة وهي نظريات انتهت الى فكرة (حقوق الانسان).

يتضمن البحث اربعة مباحث فالمبحث الاول يشمل الاطار المنهجي للبحث مشكلة البحث واهميته ومنهجيته ،والمبحث الثاني الاسس التاريخية لمفهوم حقوق الانسان ونظرية العقد الاجتماعي، اما المبحث الثالث فحمل عنوان ابرز مفكري العقد الاجتماعي وهم كل من هوبز وجون لوك وجان جاك روسو ،والمبحث الرابع هو اسنتتاجات لمجمل تصور فلاسفة العقد الاجتماعي مع النتائج.

المبحث الاول :الاطار المنهجي للبحث

اولا :مشكلة البحث

يمكن اعتبار منظومة حقوق الانسان بروافدها الفكرية والايديولوجية محاولة للارتقاء بالوجود الانساني الى مرتبة الانسانية ،لان الامتثال الى القوانين العادلة هو تحرر من سلطة الاهواء والانفعالات والمصالح الضيقة والصراعات والحروب ،فمفهوم حقوق الانسان والاعتداء عليها ليس شاناً سياسياً ولا اقتصادياً ولاهو شان الحكومات والدول فحسب وانما بصفة عامة شان انساني ويمتد على كافة نواحي الحياة .

والانسان في سعيه للحصول على تلك الحقوق ينزع الى استخدام طرق ووسائل متعددة وان اضطر الى الدخول في صراعات ونزاعات مع الاخرين او بالعكس ان اضطر الى التنازل عن بعض تلك الاحتياجات والدخول في تعاقد اجتماعي مع الاخرين في سبيل الحصول عليها ،من هذا المنطلق نجد ان نظرية العقد الاجتماعي لها جذورها الانسانية التي تمتد منذ نشوء الانسان ،لانها مرتبطة بحاجات انسانية لاغنى لاحد عنها وان كانت هذه النظرية وعلى الرغم من طابعها الفرضي من الزاوية التاريخية ،الا انها ثورة فكرية في تصور المجتمع والسياسة والسلطة بكل انواعها .

هنا تكمن مشكلة البحث في كونه تاصيل لانسانية حقوق الانسان وتبيان ان اساس فكرة حقوق الانسان هي (انسانية الانسان) ولا شيء غيرها .

ثانياً: اهمية البحث

يستمد البحث اهميته من خلال اهمية المادة العلمية الرابطة التي يطرحها والتي تناولت حقوق الانسان ونظرية العقد الاجتماعي ومحاولة تبيان الجذور الفكرية المشتركة لكل منهما ومعرفة مدى وجود فكرة حقوق الانسان في طروحات المفكرين من ناحية ووضعها في اطار علمي ومنهجي في محاولة من الباحثة لربط هذين المفهومين بوحدة البعد الانساني المشترك حتى تكون اضافة علمية اخرى في هذا المجال .

ثالثاً :اهداف البحث

١–طرح وتبيان الجذور الفكرية لمفهومي حقوق الانسان ونظرية العقد الاجتماعي ومحاولة ايجاد الترابط بينهما .

٢–طرح وعرض اراء مفكري العقد الاجتماعي (هوبز ،جون لوك ،جان جاك روسو).

٣–استنباط حقوق الانسان من خلال اراء مفكري نظرية العقد الاجتماعي.

رابعاً: مناهج البحث لجأت الباحثة الى استخدام منهجين من مناهج البحث العلمي وهما :

١–**المنهج التاريخي** :ترتبط الظواهر الاجتماعية ارتباطاً وثيقاً وكبيراً بواقع المجتمع في الماضي ولابد للباحث من الرجوع الى الماضي لتعقب الظاهرة منذ نشاتها ومعرفة عوامل تبدلها من حال الى حال . وذلك لانها وليدة التحولات التاريخية التي طرات عليها فغيرتها وجعلتها تتميز بصفتها الحاضرة التي نشعر بها الان [١]،وقد استخدم المنهج التاريخي في البحث من خلال تتبع الباحثة لاصول وجذور مفهوم حقوق الانسان في كتابات ومؤلفات عديدة ومتنوعة ،وكذلك نظرية العقد الاجتماعي وجذورها الفكرية والسياسية .

٢–**منهج تحليل المضمون:** يعني بتحليل المحتوى الاسلوب الذي يرمي الى الوصف الموضوعي المنظم والكمي للمحتوى الظاهر لموضوعات الاتصال ،وهذا المنهاج يستخدم في تصوير الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية القائمة في المجتمع وهي بالتالي تفيد في الوقوف على عوامل التغير الاجتماعي وكذلك الوقوف على شكل المجتمع بعد

١ الحسن ،احسان محمد (الدكتور)،موسوعة علم الاجتماع، الدار العربية للموسوعات ،بيروت –لبنان ،ط١،سنة ١٩٩٩،ص٦٠١.

تغيره [١]،واستخدم هذا المنهج في البحث من خلال تحليل الباحثة لاراء وافكار مفكري نظرية العقد الاجتماعي والتوصل الى مفهوم حقوق الانسان، ونوع الحقوق التي اكدوا عليها في طرحهم الفكري للنظرية .

خامساً :مفاهيم البحث

لقد تضمن البحث اربعة مفاهيم وهي :

١-**مفهوم الحق:** الحق لغة جمع حقوق (مصدر) ضد الباطل ،اليقين ،الحقيقة جمع حقائق ما يجب على الانسان ان يحميه [٢] وكلمة حق تستعمل في معنيين مختلفين جداً جرى العرف على التمييز بينهما بوصفي (الشخصي والموضوعي) فالحق الشخصي هو الذي يعد ملكاً لشخص فرداً كان هذا الشخص او جماعة ،بانه الطاقة الممنوحة لهذا الشخص لممارسة هذه الفعالية او تلك ،مثل حق التصويت والتعليم والعمل ومختلف شرعات حقوق الانسان تستعمل هذه الكلمة بمعناها الشخصي هذا [٣] وهذا مانقصده في هذا البحث بالتحديد .

٢-**مفهوم الانسان** :الانسان جمع اناسي واناسية واناس :البشر للذكر والانثى ويطلق على افراد الجنس البشري [٤]، والانسان لغة من الانس ولعل ذلك راجع الى انه لايستطيع ان يعيش منفرداً فهو حيوان اجتماعي وفي هذا مايقربه من المعنى الاصطلاحي حقاً ان الانسان يسمى في العربية بشراً وهو من البشرة بمعنى ظاهر الجلد او ظاهر الارض .

والذي نقصده في هذا البحث بان الانسان مدني بطبعه .،فهو لايستغني عن المؤانسة والمعاشرة وصفة المؤانسة هذه هي اساس المجتمعات البشرية كما قال بذلك ارسطو ،وكما

---

١ عبد الباقي ، زيدان(الدكتور)،قواعد البحث الاجتماعي ،مطبعة السعادة ،القاهرة ،ط٣،سنة١٩٨٠،ص٣٦٢.

٢ البستاني ،كرم ،المنجد في اللغة والاعلام ،دار المشرق ، بيروت–لبنان، سنة ١٩٨٦،ص١٤٤.

٣ برول ،هنري ليفي، سوسيولوجيا الحقوق، ترجمة عيسى عصفور ،منشورات عويدات –بيروت ،سنة ١٩٧٤،ص٨.

٤ البستاني ،كرم ، المنجد في اللغة والاعلام ،مصدر سابق ،ص١٩.

قرر افلاطون انه في صفته لايستطيع ان يعيش وحده ولابد له من مجتمع يتعاون مع افراده [١].

٣-**مفهوم حقوق الانسان** :تباين مفهوم حقوق الانسان (Human Rights) بسبب بعض التحفظات التي لحقت به كالغموض في ماهية المفهوم والخصوصية الحضارية للمفهوم وعلمانيته ولكنه على الرغم من ذلك فقد طرحت تعاريف عديدة بغيت تحديد المصطلح ،فقد عرفته (ايفا ماديو)بانه دراسة الحقوق الشخصية المعترف بها وطنياً ودولياً والتي في ظل حضارة معينة تضمن الجمع بين تاكيد الكرامة الانسانية وحمايتها من جهة والمحافظة على النظام العام من جهة اخرى .

اما (ليا ليفين) فقد حاولت ان تنظر الى المفهوم من زاوية اخرى فترى ان لمفهوم حقوق الانسان معنيين اساسيين الاول هو ان الانسان له حقوق ثابتة وطبيعية تعرف بالحقوق المعنوية النابعة من انسانية كل كائن بشري والتي تستهدف ضمان كرامته.

اما المعنى الثاني لحقوق الانسان فهو الخاص بالحقوق القانونية التي انشئت طبقاً لعمليات سن القوانين في المجتمعات الوطنية والدولية على السواء ،تستند هذه الحقوق الى رضا المحكومين اي رضا اصحاب هذه الحقول وليس الى نظام طبيعي كما هو قائم في المعنى الاول .

وتعرف ايضاً بانها حصيلة مكتسبة من خلال كفاح انساني عبر تاريخ طويل ،ويكون خطها صاعداً مع تطور الاوضاع السياسية والاجتماعية للانسان .فيما جاء تعريف حقوق الانسان في قاموس الفكر السياسي بانها الحقوق التي يملكها الكائن البشري لمجرد انه كائن بشري [٢].

---

١ مدكور ،ابراهيم (الدكتور)،معجم العلوم الاجتماعية ،الهيئة المصرية العامة للكتاب –مصر ،سنة ١٩٧٥،ص٧٦.

٢ الهدلة ،رغد صالح (الدكتوره)،حقوق الانسان اشكالية المفهوم والتطور التاريخي ،جريدة الاتحاد http://www.alitthad.com

التعريف الاجرائي لمفهوم حقوق الانسان:

حقوق الانسان هي ذلك المصطلح العام والشامل لكل الحقوق التي من المفترض ان يتمتع بها الانسان في نواحي حياته السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية والثقافية والتي يجب ان تكون مصانة ومحافظ عليها من قبل الدولة متمثلة بالسلطة والقانون والتي يمنع لاحد ما ان يسلبها او يمنعها .

٤-مفهوم العقد الاجتماعي :يشير الفيلسوف السياسي جوهان الثوسوس في كتابه (الطريقة السياسية)الى ان المجتمع يمكن تفسيره بواسطة العقد الاجتماعي الذي يتفق عليه ابناء المجتمع الواحد في جميع المناطق والفترات الزمنية وخصوصاً عندما يتميزون بالصفة الاجتماعية التي هي صفة طبيعية تتغلب على شخصياتهم وتحدد سلوكهم اليومي.

فالعقد ذلك التعبير الشرعي الذي يصف طبيعة الانسان الجوهرية التي تتسم بالصفة الاجتماعية وتتجسد في العلاقات التي تربط الافراد واحدهم بالاخر ،ووصف الثوسوس علاقة الشعب بالدولة اذ قال بانها علاقة قوية تعتمد على عقد يوقعه الطرفان بعد ان يتفقا على صيغته المحددة لواجباتهم وحقوقهم [١].

التعريف الاجرائي لمفهوم العقد الاجتماعي

يقصد بالعقد الاجتماعي هو ذلك الاتفاق الذي يبرم ضمناً بين افراد المجتمع ،والذي به تحدد الامتيازات الت يتمتع بها الحاكم بشكل يضمن لافراد المجتمع حقوقهم والمحافظة عليها من تسلط الحاكم اولا ومن ثم الاخرين ،من خلال نوع من التنظيم الذي يضمن لهم العدالة والامن والاستقرار .

١ الحسن ،احسان محمد (الدكتور)،موسوعة علم الاجتماع ،مصدر سابق ،ص٤١٣.

المبحث الثاني: الاسس التاريخية لمفهوم حقوق الانسان ونظرية العقد الاجتماعي (لمحة سريعة)

يعود خطاب حقوق الانسان تاريخيا في اصله ونموه الى اوربا الغربية ،واول وثيقة سياسية يحسبها رجال الفكر على هذه الحقوق (العهد الاعظم)[*]، التي يعترف فيها ملك انجلترا جون سنة ١٢١٥ بحقوق النبلاء ياتي بعدها سلسلة من المواثيق والاعلانات اهمها بيان الحقوق المترتبة عن الثورة الانكليزية عام ١٦٨٩ ودستور الولايات المتحدة الامريكية الصادر سنة ١٧٨٧ اثر استقلالها واعلان حقوق الانسان والمواطن عام ١٧٨٩ على ضوء الثورة الفرنسية ،فميثاق الامم المتحدة سنة ١٩٤٥ الذي تضمن اشارة واضحة الى ضرورة احترام ورعاية حقوق الانسان ،مما تمخض عنه في ١٩٤٥ الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي يعد مرجعية اساسية لجل الجمعيات والتنظيمات المهتمة ،بالاضافة الى الاتفاقيات الدولية التي جاءت بعده مثل الاتفاقية الدولية لازالة كل اشكال التميز العنصري ١٩٦٥ ،والاتفاقية الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة ١٩٦٦ ،والاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية سنة ١٩٦٦. وقد بنيت مضامين الحقوق المعتمدة حالياً على مرجعيات فلسفية يمكن العودة باصولها الى عصر النهضة الاوربي الذي اعلى من شان الانسان الفرد واعتبر غاية في حد ذاته ،واسمى الكائنات جميعاً ،ومع تنامي الطبقة البرجوازية وفي خضم مواجهتها للكنيسة ونظام الاقطاع وحقوق الملوك الالهية [١] تبلور مفهوم حقوق الانسان عبر مسارين كبيرين ،اولهما التجارب السياسية

---

* وهي الوثيقة التي وقعها ملك انكلترا جون ابن الملك هنري الثاني، هذا العهد الذي هو رمز سيادة الدستور على الملك ،لقد جاء فيها (لن يقبض على رجل حر او يسجن او يحتجز او يتشرد او ينفى او يقتل ويحطم باية وسيلة الا بعد محاكمة قانونية من نظرائه وطبقاً لقوانين البلاد ،وكذلك لن نبيع رجلاً او ننكر وجوده او نغمطه حقاً او نظلمه او يعامل معاملة غير قانونية او ينفى او يساء اليه باي وجه من الوجوه ،ولا توقع عليه عقوبة الا نتيجة محاكمة عادلة من قبل اقرانه وطبقاً لقوانين البلاد ،اضافة الى ذلك فقد تقرر فيها حرية كل شخص في المجيء والذهاب والاقامة في البلاد ،وتحتوي العهد الاعظم على ٦٣ مادة منها ما ينظم العلاقات بين الملك والبارونات والحريات الدينية والسياسية والحرية الشخصية ...)

١ حميد ،مجدي اشكالية حقوق الانسان ضمن الوضع العربي الراهن ،مركز دراسات امان http://www.amanjordan.org ،ص٢.

الغربية المتمثلة في الصراع ضد الحكم المطلق من اجل الحد من صلاحياته الواسعة ، وثانيهما هو اجتهادات المفكرين وتنظيرات الفلاسفة ابتداء من الحقبة الاغريقية والرومانية والاسلامية ثم الحقبة الحديثة في الغرب ،وهذه الاجتهادات الفكرية التي كانت بمثابة مختبر اخر تبلورت فيه حقوق الانسان ،لم تكن اسهامات معزولة عن سياق التاريخ الفعلي ،بل كانت تفكيراً في هذه الصراعات والتحولات من جهة وانارة وتوجيهاً لها من جهة ثانية ،لقد تضافرت جهود الامم لايجاد مرجعية فكرية وثقافية لحقوق الانسان ، لارتباط حقوق الانسان بتراثها وشغلت قضية حقوق الانسان حيزاً كبيراً عبر التاريخ لدى مختلف النظريات الفلسفية والسياسية ،وتعاليم الاديان وباتت الزاوية الاكثر وضوحاً في القانون الدولي والتي تدور في حلقة علاقة الفرد بالسلطة بمختلف اشكالها ،فانصار الحضارات القديمة الفرعونية وحضارة بلاد الرافدين والاغريقية والرومانية يرجعون حقوق الانسان الى تراث هذه الحضارات رغم ان هذه الحضارت كانت تعلي من شان السلطة الدينية على حساب حقوق الافراد ،وكانت تقوم على تقسيم الافراد طبقاً لطبقات اجتماعية [١].ويعود تاريخ حقوق الانسان الى عهود ازدهار الفكر السياسي في اثينا وروما ،بالاستناد الى مفهوم القانون الطبيعي عند ارسطو في عنايته بالمدينة وما يجب لها من مقاييس وماينبغي ان تتوفر عليه من تنوع في التركيب بين اسياد وعبيد واهليين ودخلاء ومالكين ورقيق باعتبار ذلك قانون العرف ياخذ به مؤسس الدولة ،ومعلوم ان ذلك القانون الطبيعي كان في راي افلاطون –صاحب الجمهورية – مستمداً من العقل البشري، وبهذه النظرية كان يقول المفكر السياسي الروماني شيشرون ،كان يرى ان القانون الطبيعي من قسطاس العقل ،وهو حق لايجوز لمجلس الشيوخ تبديله ،ولا للشعب الخروج عنه ،وهو شامل يسري انطباقه على الناس جميعا وهو ازلي .ويعود تاريخ حقوق الانسان الى عهود ازدهار الفكر السياسي في اثينا وروما ،بالاستناد الى مفهوم القانون الطبيعي عند ارسطو في عنايته بالمدينة وما يجب لها من مقاييس وماينبغي ان تتوفر عليه من تنوع في التركيب بين اسياد وعبيد واهليين ودخلاء ومالكين ورقيق باعتبار ذلك قانون العرف ياخذ

١ الهدلة ،رغد صالح (الدكتورة)، نشاة وتطور القانون الدولي لحقوق الانسان ، http//www.alithad.com ،ص١.

به مؤسس الدولة ،ومعلوم ان ذلك القانون الطبيعي كان في راي افلاطون –صاحب الجمهورية – مستمداً من العقل البشري، وبهذه النظرية كان يقول المفكر السياسي الروماني شيشرون ،كان يرى ان القانون الطبيعي من قسطاس العقل ،وهو حق لايجوز لمجلس الشيوخ تبديله ،ولا للشعب الخروج عنه ،وهو شامل يسري انطباقه على الناس جميعا وهو ازلي سابق لكل زمان لا يحيد ولا يتغير ،ولقد كانت هذه المراجع القديمة سنداً فكرياً للثورة على سلطان الكنيسة وعلى جور الانظمة الملكية التي قامت في العقود الاخيرة من القرن السابع عشر في انكلترا والثامن عشر في امريكا وفرنسا ،فانتقل مصدر الحقوق من قانون الطبيعة وحكم الفطرة الى قانون المدينة واحكام النظام الاداري [١].لذلك سيكون من بابا التبسيط ان نقول هي بنت التجربة التاريخية ،وان هذه هي التي ولدت هذه الافكار او على العكس من ذلك ان مفهوم االحرية والحق هو الذي انتج هذه الحقوق الفعلية في التاريخ .على هذا فان مفهوم حقوق الانسان قد تبلور عبر تفاعل تجربتين تاريخيتين طويلتي الامد تجربة الواقع وتجربة الفكرحيث الواحد يكمل الاخر وان الواقع يبلور الفكر وانه قد يكون من التبسيط اختزال هذه الجدلية التاريخية في احد طرفيها فقط ،فما يخص الجانب الفكري نفترض ان تبلور مفهوم حقوق الانسان قد جاء نتيجة لتحولات فكرية كبرى كتلك التي عرفتها اوربا ابتداء من القرن الخامس عشر ،القرن المفصلي ربين نهاية العصور الوسطى والعصور الحديثة ،وقد تولدت عن عن هذه التحولات الفكرية الكبرى تحولات دينامية كبيرة على مستوى الفكر شكلت بدورها ارضية فكرية وثقافية لتبلور مفهوم الحق والتشريع .وقد ادى هذا المخاض التشريعي والحقوقي النظري الى تبلور تدريجي لمفهوم حقوق الانسان عبر عدة مسارات ،المعالم الكبرى لهذه الارضية الثقافية الحديثة هي ايلاء الانسان والوعي الانساني مكانة مركزية سواء تعلق الامر بالانسان كعقل او كادارة او كرغبة فالانسان هو الفاعل المركزي في المعرفة والطبيعة والتاريخ [٢].

---

١ الفيلالي ،مصطفى ،نظرة تحليلية في حقوق الانسان من خلال المواثيق واعلان المنظمات ،حقوق الانسان الرؤى العالمية والاسلامية والعربية ،مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت –لبنان،ط١، ٢٠٠٥ ،ص١٨.

٢ سبيلا ،محمد (الدكتور)، الاصول الفلسفية لمفهوم حقوق الانسان ،طريق النجاح ، http://www.tareekelnajah@gmail.com سنة ٢٠٠٩.

ظهور مفهوم حقوق الانسان :

في الحقيقة ان موضوع حقوق الانسان كممارسة كانت موجودة مع وجود الانسان وخلقه وجاءت بصياغات عديدة مثل العدالة ،التكريم .... ويجمع جل مؤرخي الفكر الحقوقي على ان مفهوم حقوق الانسان قد تولد عن مفهوم القانون الطبيعي ،او ان حقوق الانسان تجد اصلها في الحقوق الطبيعية ،الا انه قد يكون من الادق الاشارة الى انه قد انبثق في سياق فكر تصب فيه روافد ثلاث وهي :

أ–فكرة الحرية .

ب–العقد الاجتماعي

ج–الحق الطبيعي

هذه المسارات الثلاث الكبرى قد شكلت البوتقة التي انبثق فيها مفهوم حقوق الانسان[١] .

أ–**الحقوق كحريات** :الحرية هي الحق الاول وهي اصل كل حق وقد نص اعلان ١٧٨٩ حول (حقوق الانسان والمواطن) على الحرية كحق اول للانسان سابق على غيره من الحقوق ،فالاعلان العالمي لحقوق الانسان هو في العمق مدونة سياسية للحرية ،بل ان الحقوق الاخرى هي في النهاية حريات فمثلاً حق التملك ،وحق العيش في المجتمع هو حق العيش في المجتمع ،وهذان الحقان الاساسيان المشكلان للدولة والتنظيم السياسي ،هما في عمقهما ضربان من الحرية ،وان حقوق الانسان هي في جانب كبير منها حريات او هي حريات تنتهي وتصب في الحقوق الذاتي للانسان وهذه الحريات التي صيغت اولاً على شكل اعلانات للمبادئ ذات الزام اخلاقي اكثر منه قانوني ثم تحولت بالتدريج الى مصدر للتشريعات الدولية الوطنية المقننة والمرسمة لهذه الحرية تطال كافة مستويات الواقع الاجتماعي ،حريات في مجال العمل السياسي، وحريات في المجال الاقتصادي ،وحريات في المجال الثقافي وحريات في مجال الفكر والثقافة [٢].

ان حقوق الانسان من حيث هي في جوهرها حريات يتم ضمانها اخلاقياً وتشريعياً ،هي ضبط وتقنين لهذه الحريات في اطار تنظيم مجتمعي قائم بتحويلها من مثال اخلاقي الى

---

١ سبيلا /محمد (الدكتور)،الفلسفة الحديثة ومفهوم حقوق الانسان ،طريق النجاح ، http://www.tareekelnajah@gmail.com سنة ٢٠٠٩،ص٣.

٢ العروي، عبد الله ،مفهوم الحرية ،دار التنوير للطباعة والنشر ،بيروت–لبنان ،سنة ١٩٨٤،ط٣،ص٧١.

واقع تشريعي ملموس ،لقد اكتسبت الحرية مكانة جوهرية لدرجة انها توسعت وتجذرت واصبحت بمثابة تعريف للانسان نفسه ،بل حقا طبيعياً للانسان وتجسيداً فعلياً لكل الحقوق الاخرى ، فتمجيد الانسان هذا التمجيد الذي ارسته الديانات السماوية ،اما بالقول بان الله خلق الانسان على صورته وعلى شاكلته كما تقول بذلك المسيحية ، او بالقول بان الانسان خليفة الله في الارض كما يقول بذلك الدين الاسلامي [١].قد بلغ ذروته في الفكر الحديث الذي اعاد ترتيب صورة الكون بحيث جعل الانسان كائناً مركزياً وفاعلاً اساسياً في التاريخ والمعرفة ،وقد اوضح هيجل قوة الترابط بين الذاتية والحرية فالذاتية في رايه لاتختلف عن الحرية بل انه في بعض الاحيان –كما يقول هابرماس –يفسر مبدا الذاتية بالحرية وبالفكر، ان هيجل لايكتفي بالتحدث عن مفهوم الحرية بل عن (الحق في الحرية الذاتية) من حيث انه يشكل النقطة الحاسمة والمركزية التي تجسد اختلاف الازمنة الحديثة عن العصور القديمة [٢].وهو اي هيجل الذي يفسر التاريخ البشري باعتباره مساراً تدريجياً نحو تحقيق الحرية ففي الشرق كان هناك انسان واحد حر هو المستبد ،وفي الاغريق والرومان اصبح العديد من الناس والمواطنون احراراً وفي العالم الحديث اصبح الجميع احراراً امام الله على الاقل فمع الاصلاح الديني يصبح كل الناس احراراً واذا كان هيجل قد رصد قيمة الحرية بالتحولات الت يعرفها العصر الحديث ،وفي ربطها بنظام المجتمع والدولة فنحن نعثر على اشكال مختلفة من تمجيد الحرية لدى كل الفلاسفة وعلماء الاجتماع والمفكرين ومن ابرز هؤلاء جان جاك روسو الذي يعد الحرية صفة اساسية للانسان و(حقاً) غير قابل للتفويت لدرجة انه "ان يتخلى الانسان عن حريته معناه ان يتخلى عن صفته كانسان ،وعن حقوق الانسانية وواجباتها "[٣].

ب–فكرة الحق الطبيعي :

ظهرت فكرة الحق الطبيعي في الفلسفة اليونانية القديمة ،ويرجع ظهورها الى تطلع الانسان الى محاولة ادراك صورة مطلقة ومجردة للقانون ،ويعد الفيلسوف (هرقليطس)من

١ العروي، عبد الله، المصدر نفسه،ص٦٥.

٢ هيغل ،مبادئ فلسفة الحق، ترجمة تيسير شيخ الارض، منشورات وزارة الثقافة ،دمشق ،سنة١٩٧٤،ص١٦٠.

٣ سبيلا ،محمد(الدكتور)،الاصول الفلسفية لحقوق الانسان ،مصدر سابق .

اوائل رواد هذه الفكرة ،ومضمونها وجود قانون ثابت لايتغير بتغير الزمان والمكان ،غير مستمد من تقاليد متواضع عليها وانما مصدره الطبيعة ذاتها ،وبامكان العقل ان يكشفه ،ثم انتقلت هذه الفكرة الى الرومان ويعد (شيشرون) من ابرز الفقهاء الرومان الذين عنوا بالقانون الطبيعي ،واعظم انجاز قام به هو ابراز فكرة القانون الطبيعي على اعتبار انه القانون النابع من العناية الالهية اتلي تحكم هذا الكون وهو قانون طبيعي يستدل من خلاله على ان الكون ليس له سوى خالق واحد هو الاله ولن يكون له سوى قانون واحد يسري على جميع الافراد على السواء [١]، والنابع ايضاً من الطبيعة العقلية السليمة والمشتركة بين الكائنات البشرية وقد كان لهذه الافكار التي بينها شيشرون اثر كبير في الفكر الاوربي ،عبر قرون طويلة ،حيث ظلت تقارع الاستبداد وتدعو الى الحرية والمساواة ،وفي القرن السابع عشر الميلادي انتعشت فكرة القانون الطبيعي من جديد على يد مجموعة من المفكرين وعلى راسهم الهولندي (غروسيوس)فقد كان تصوره للقانون الطبيعي يقوم على انه مبادئ مستمدة من طبيعة الانسان عن طريق الاستنباط العقلي ،ومنفصلة عن الوحي الالهي .وقد انتشرت افكار غروسيوس في القرنين السابع عشر والثامن عشر وظهر انصار لها في مختلف انحاء القارة الاوربية ،هذه الافكار التي تشير الى وجود قانون طبيعي نابع من طبيعة الانسان ومن عقله وسابق على القوانين الوضعية ،واسمى منها يستتبع القول بوجود جملة من الحقوق الطبيعية للافراد ،حقوق ملازمة للطبيعة البشرية وثابتة للانسان وهو في حالته الطبيعية الفطرية ،اي قبل تكوين المجتمع ونشوء الدولة [٢] .

ان الرافد الكبير والاساسي لحقوق الانسان هو فكرة الحق الطبيعي كما بلورتها وطورتها مدرسة حقوقية كاملة هي مدرسة الحق الطبيعي ،وقد نصت اوفلى اعلانات حقوق الانسان على وجود حقوق طبيعية للناس اي حقوقاً سابقة على وجود المجتمع والسلطة بحيث لاينسخها ولا يلغيها اي نظام لانها حقوق طبيعية انها راسخة في الطبيعة

١ بطرس غالي بطرس(الدكتور)،ود. محمود خيري، المدخل الى علم السياسة ،مطبعة الانجلو المصرية ،ط٩،سنة١٩٩٠،ص٥١.

٢ الطعيمات ،هاني سليمان(الدكتور)،حقوق الانسان وحرياته الاساسية ،دار الشروق للنشر والتوزيع ،عمان –الاردن،ط١،سنة٢٠٠٣،ص٨٢-٨٣.

الانسانية، بمعنى انها حقوق للناس كافة بل هي حقوق للانسان بغض النظر عن اي شيء اخر ،فالفصل الاول من اعلان الحقوق فرجينيا ١٧٧٦ ينص على ان "كل الناس خلقوا بالتساوي احراراً ومستقلين " ،ان لهم حقوقاً اكيدة اساسية وطبيعية لايمكنهم باي عقد التفريط فيها، لاتشكل مدرسة الحق الطبيعي اتجاهاً فكرياً متجانساً ،بل هي تيار فكري واسع يضم العديد من الاسماء :غروتيوس ،بوفندورف ،توماسيوس ،ليبنتز ،كريستيان فولف، بابيراك ،وينسب بعض الدارسين الى هذه المدرسة كلا من هوبز وروسو وسبينوزا ولوك ،ومن ثمة يشيرون الى الاختلافات الكبيرة بين هؤلاء فيما يخص الحالة الطبيعية والقانون الطبيعي ،والحق الطبيعي نفسه فالحالة الطبيعية لاحدهم هي القابلية للاجتماع بينما هي بالنسبة للاخر الانعزال وهي الغريزة بالنسبة لاحدهم والاخلاقية بالنسبة للاخر وهي الرب لاحدهم والسلام بالنسبة للاخر ،اذا هي حالة الحرية والمساواة التي يكون عليها الناس قبل ان تقوم فيهم سلطة تحد من حقهم في ممارستها [١].

ويعود ظهور الحق الطبيعي لعدة اسباب هي تقدم العلوم واكتشاف اراض جديدة فالمعرفة الجديدة للطبيعة يجب ان تعترف ببعد جديد للحقوق الطبيعية فضلاً عن الدين والسياسة ومن ثم دور العامل الاساسي لتطور الحقوق على هذا الشكل الا وهو العامل الاقتصادي ،كانت الحقوق في تلك الحقبة غير متلائمة مع الراسمالية التجارية كونها اقطاعية ،وعليه فانه انطلاقة الراسمالية قد ساعدت مدرسة الحق الطبيعي الذي قدم لها بالمقابل التبرير العقائدي ،حيث بدت قوانين التجارة وكانها قوانين الطبيعة [٢]كان للمنظرين الجدد وجهة نظر حول الحق الطبيعي كونه يمثل المنفعه العامة وحقوق الافراد والحالة الطبيعية ،وهكذا برروا الطموحات القومية وقدموا للملوك الحجة في صراعهم ضد النبالة التي كانت تتمتع بامتيازاتها، ويعد القانون الطبيعي المثل الاعلى للقانون الذي يسمو على القانون الوضعي المنطبق فعلاً والذي كثيراً ما ذاقت منه البشرية الامرين ،وتهدف فكرته الى رسم النظام العالمي الذي يحكم الانسان والتي لاتقبل التجزئة اولاً والاغتصاب ثانياً [٣]

---

١ الجابري ،محمد عابد(الدكتور)،الديمقراطية وحقوق الانسان، مصدر سابق ،ص١٤٥-١٥٠.

٢ توشار ،جان ،تاريخ الفكر السياسي ،ترجمة علي مقلد، الدار العالمية للطباعة والنشر، بيروت-لبنان ،سنة ١٩٨١،ص٢٥٤.

٣ سبيلا، محمد(الدكتور)،الاصول الفلسفية لحقوق الانسان ،مصدر سابق .

ج–فكرة العقد الاجتماعي:

الحقوق كمكاسب ينظمها ويضمنها نص تعاقدي على الرغم من ان فكرة العقد الاجتماعي هي فكرة افتراضية اكثر مما هي فكرة واقعية ،او هي بتعبير دوركايم لاتربطها اية علاقة بالواقع ،فانها قد لعبت دوراً حاسماً في التحول من النظرة الكنسية حول المجتمع والسلطة ،وهي النظرة التي ترجع نشاة المجتمع الى الامر الالهي ومشروعية السلطة الى الحق الالهي ،ومن النظرة الطبيعية التي ترجعهما معا الى الطبيعة ،ان ارجاع نشاة كل من المجتمع والسلطة الى فعل تعاقد بين الناس معناه ارجاعهما الى فعل بشري اي الى الانسان من جهة والى الارادة من جهة ثانية ،وبذلك حلت ارادة الافراد محل اية ارادة اخرى وربما كانت ارادة الافراد وهي اساس واصل الارادة الجماعية نفسها ، ويمكن اعتبارها اعمالاً لقانون الطبيعة او مبادئ العدالة .[١]

لقد كانت نظرية العقد الاجتماعي في نظر المفكرين الذين بلوروها مناهضة لنظرية الحق او الاصل الالهي الذي تدعمه الكنيسة وهنظرية الاصل الالهي للسلطة المدنية ،تمثل الموقف التقليدي للكنيسة الكاثوليكية تجاه المسالة السياسية ،وهذه النظرية هي تطوير لمقولة القديس اوغسطين "كل قوة تاتي من الله " [٢]الا ان النقاشات والتاويلات التي تعرضت لها هذه المقولة ونظرية الحق الالهي دفعت بها في مرحلة اولى في اتجاه التمييز بين السلطة العليا المستمدة من الله والسلطة الدنيا التي يمارسها البشر مما يعني ان الله هو المصدر الاعلى للسلطة وان دور الناس يقتصر على تعيين اولئك الذين سيمارسونها فليس الله هو الذي يعين الحكام ،ولكن بمجرد ان يتم تعيين هؤلاء من طرف الناس عبر اتفاقيات بينهم فان الحكام يتلقون ويستمدون العون من الله على ممارسة سلطتهم ،فامر تعيين الحكام ونوع الحكومة وكيفية تسمية اولئك الذين سيحكمون كلها امور تعود الى اتفاق البشر فيما بينهم ،وان كانت السلطة القصوى في النهاية تعود الى الله [٣]اما المرحلة الثانية فقد اتجهت نظرية العقد الاجتماعي الى الاستقلال عن كل ارتباط لاهوتي ،بل

١ عثمان ،محمد فتحي (الدكتور)،حقوق الانسان بين الشريعة الاسلامية والفكر القانوني الغربي ،دار ابن الاثير للطباعة والنشر ،جامعة الموصل ،سنة ٢٠٠٤،ص١٢.

٢ توشار ،جان، تاريخ الفكر السياسي ،مصدر سابق،ص١٠٢.

٣ سبيلا ،محمد(الدكتور)،الاصول الفلسفية لمفهوم حقوق الانسان ،مصدر سابق.

اصبحت في النهاية اداة لاضفاء طابع بشري ارادي على نظام السلطة ومنشا المجتمع وقد لعب رواد مدرسة الحق الطبيعي غروتيوس وبوفندروف دوراً كبيراً في الفصل بين الحق الطبيعي واللاهوت ،فقد بذلوا جهداً في فك الاشتباك بين المسالة السياسية والمسالة الدينية ،محققين في تاريخ الفكر السياسي ثورة حقيقية بتخليص العلم السياسي من ارتباطه باللاهوت المسيحي ،وكذا بتخليص الدولة من هيمنة ووصايا الكنيسة ،وقد وضع (مؤرخي الفكر الاوربي) روسو خارج ذلك العصر باعتبار انه لم يكن عقلانياً كما كان فلاسفة التنوير بل كان وجدانياً رومانطيقياً فهو لم يكن ضد الدين ذاته بل اصر على ضرورته وانتقد الممارسة الكنائسية للدين[١].

وهكذا يتخيل هؤلاء المفكرون حالة طبيعية افتراضية لم يكن الناس خاضعين فيها لاية سلطة ،باستثناء قانون العقل او القانون الطبيعي في هذه الحالة من التساوي والاستقلال فالمساواة تعني ان لا احد يملك بالطبيعة حق حكم الاخرين ،وقد ظل المشكل المطروح في هذه الحالة هو معرفة كيف تم الانتقال من حالة الاستقلال هذه الى المجتمع المدني الذي يخضع فيه الناس لسلطة مشتركة ،وقد قدمت نظرية العقد الاجتماعي حلاً لهذه المعضلة ،وسواء كان الخضوع للسلطة الناشئة عن العقد خضوعاً طوعياً ناتجاً عن مصادقة الرعايا ام خضوعاً قسرياً ناتجاً عن غزو او انتصار فان افراد المجتمع يتخلون عن قسم من حريتهم الطبيعية لصالح حاكم فرد او لصالح جمعية تمارسها بالنيابة عنهم ، واذا كانت نظرية التعاقد قد وجدت صدى سياسياً في الواقع السياسي انذاك فذلك لانها كانت استجابة متوازنة وموفقة للتحول التدريجي الذي حدث في تركيب السلطة في اوربا [٢]،الا ان هذه النظرية التي انبثقت من مدرسة الحق الطبيعي تبلورت اكثر على يد جان جاك روسو الذي اخذت نظرية التعاقد معه منحى ديمقراطي واضح واتجهت اكثر نحو التاكيد على سيادة الشعب ،لكن الذي يميز نظرية روسو حيث ان كل رواد مدرسة الحق الطبيعي يرجعون السيادة للشعب ،انه اكد ان السيادة تعود في الاصل فقط الى الشعب بل هي مستمدة منه وراجعة اليه دوماً وابداً ،فالشعب لا يتنازل عنها ولا يكلها لاحد ،فسيادة

١ الجابري ،محمد عابد(الدكتور)،الديمقراطية وحقوق الانسان، سلسلة الثقافة القومية ٢٦،مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت،ط٢،سنة ١٩٩٧،ص١٧٠.

٢ سبيلا، محمد(الدكتور)،الاصول الفلسفية لمفهوم حقوق الانسان ،مصدر سابق .

الشعب حق غير قابل للتفويت ،ولا يمكن ان يكون هناك سيد اخر غير الشعب ،والدولة الوحيدة المشروعة في نظر روسو هي تلك التي يمارس فيها الشعب ذاته السيادة [١].

ظهور فكرة العقد في الفكر السياسي القديم

يصعب واقعياً تحديد دقيق لتاريخ اي مصطلح او مفهوم ذلك لان كل مصطلح او مفهوم هو في الحقيقة (تجريد للواقع)فهو مشترط بتطورات هذا الواقع الذي يعبر عنه ،فالمفهوم ايضاً (عملية سيرورة فكرية) وعندما تريد تحديد مفهوم ما ، لابد ان نرصد ظروف نشاته ودلالة استخدامه بغية ان يساعد ذلك في التقرب الى المعاني ويقود الى الموضوعية ،فالمتتبع لتاريخ الفكر السياسي يلحظ بدون عناء تردد فكرة العقد وان لم ترد بالصيغة المعروفة (العقد الاجتماعي) الا انها كانت تستخدم مفردات تشير لمعنى ضرورة وجود اتفاق او ميثاق لقيام المجتمع السياسي ،مما يدفعنا للقول ان هذه الفكرة ليست جديدة من مبتكرات العقل الاوربي ،وانما هي فكرة سياسية سبق وان ظهرت في التوراة وهي فكرة (الميثاق) وهي احد عناصر ماعرف بالقانون الطبيعي والتي تتكون عناصره الرئيسية من مبادئه الطبيعية وميثاق الحكومة ، وحق المقاومة ،كما ظهرت هذه الفكرة اي فكرة العقد في الفلسفة الرواقية الابيقورية ثم انتقلت الى الرومان باسم (التعاقد الحكومي) وبالرغم من ان الرومان لم يؤمنوا بفكرة شيشرون عن الحرية ،فانهم كانوا مثله في ارجاع السلطة السياسية الى الشعب وهذا يدل على ان الرومان لم يجيئوا بنظرية واضحة عن العقد ولكنهم جاءوا بكثير من مقوماتها ، لان القانون الروماني كان يعد القبول اهم اركان القانون وفكرة العقد الاجتماعي تتضمن فكرة القبول بل انه ركن اساسي منها ثم جاءت القبائل الالمانية بافكار سياسية من اهمها ان الشعب يجب ان يوافق على تعيين الملك ،ومعنى هذا ان الملك حين يتولى الحكم يكون ضمنياً قد تعاقد مع الشعب [٢]،اما افلاطون فقد انطلق لتوضيح فكرة العقد بالاشارة الى ان للفرد حاجات ذاتية وهو يسعى

١ بطرس، غالي بطرس(الدكتور)،د .محمد خيري ،المدخل الى علم السياسة ،مصدر سابق، ص١٠٦.
٢ المصدر نفسه ،ص١٧٧.

لاشباع هذه الحاجات ولايمكن اشباعها بطريقه فردية مما يدفعه للتعاون مع الاخرين اذ لا يوجد انسان كامل اي يستطيع ان ينتج جميع احتياجاته الضرورية بمفرده [١]

كما ظهرت في الفلسفة اليونانية عند ارسطو في كتابه السياسي وقدم به الاشاره الى مجموعه سياسيه خاضعه لقوانين تشكل مجتمع سياسيا يعترف مواطنوه بقوانين الدوله ويتصرفون وفقا لها ، حيث دعا ارسطو لتكوين مجتمع سياسي الا ان المشاركه في هذا المجتمع السياسي تقتصر على مجموعه من النخب في المجتمع دون اعطاء حق للمرأة والعمال والارقاء حق المشاركة والمواطنة ،ويذكر ارسطو ان الانسان هو حيوان اجتماعي بالطبع لانه يملك الشعور بالخير والعدالة وينتهي ارسطو الى ان الطبيعة هي التي تدفع الناس بصفة غريزية الى الاجتماع السياسي ،وهذا الاجتماع لابد ان يقوم على القانون وتحقيق العدالة الا انه لا يخوض في طبيعة هذه القوانين وكيفية تحقيق العدالة والياتها ، ويركز على ان الدولة هي نسيج ملتئم والافراد خيوطه والدولة هي التي تعطي الفرد وجوده الحقيقي لان الانسان الفرد في الكون ليس له وجود [٢].

وكان مانجولد لوتنباخ اول من وضع النظرية في صورتها المعروفة اذ كان يعتقد ان مركز الملك مقدس وانه يستمد سلطته من الشعب ،وان الشعب يعطيه هذه السلطة مقابل ان يحميه من الطغيان والفساد فاذا انقلب الملك على الشعب واستبد به كان من حق الشعب ان يتحرر من حكمه ما دام لم يحترم العقد المبرم بينهما [٣].من خلال هذا يتضح لنا جلياً ان الفكرة لم تكن غائبة عن عقل الاوربيين في نهاية القرن السادس عشر فترة بروز –مصطلح العقد الاجتماعي –انما لجأ اليها فلاسفة ذلك العصر لمقاومة السلطة الاستبدادية التي استخدمها الامراء والتي اتاحت ظهور مفهوم العقد الاجتماعي .

---

١ بطرس ،غالي بطرس (الدكتور) ،ود. محمود خيري ،المدخل الى علم السياسة ،مصدر سابق ،ص ٣٠.

٢ الخشاب ،مصطفى ،تاريخ التفكير الاجتماعي وتطوره ،دار القومية للطباعة والنشر ،القاهرة ،سنة١٩٦٦،ص٥٨.

٣ رضوان الحسن ابراهيم ،مفهوم العقد الاجتماعي ،ورقة عمل للمشاركة في ورشة العقد الاجتماعي والمجتمع المدني ،مركز التنوير المعرفي ،الخرطوم ، سنة ٢٠٠٨، http://tanweer.sd/Arabic.com/ .

حقوق الانسان في الفكر العربي الاسلامي :

تعتبر جذور حقوق الانسان مترسخة في الفكر العربي حول حقوق الانسان ،منذ جاء الاسلام بتعاليمه السمحة ،وليس فقط الان بعد ان استقرت افكار حقوق الانسان في العالم ، بل نشات عن تجربة معاشة ضبطت العالم الانساني في الجزيرة العربية ، وحين البحث عن الاشكالية المنيعة في التناقض بين المفهوم النظري والممارسة الحقيقية في قضية حقوق الانسان نجد ان هناك تاصلاً نافذاً في مفاهيم الحق والكرامة ،جاء طبيعياً عند العرب القدماء غير مقنن ،وغير مرتبط بالنظريات المجردة ، لكم يجيء (حلف الفضول) في مكة ماقبل الاسلام ، عندما اتفق اعيان مكة على حماية الزائر والغريب من الظلم في بلدهم نتيجة لقانون مدني موضوع ،بل استجابة لرؤية متغلغلة في الضمير لاصول التعامل والتبادل ،ثم في الاسلام عندما حمى الرسول الكريم محمد(صلى الله عليه وسلم) يهود يثرب ،وسن لهم حقوقهم المدنية في (وثيقة المدينة) وفرض موقف التسامح ازاء اصحاب الديانات السماوية ،انه لم ينطلق الا من رؤية عميقة في انسانيتها واحساسها بالعدالة وحرية العقيدة ،بهذه الامثلة وغيرها ، اقر المسلمون الجدد تعددية دينية في العالم الذي فتحوه لم تتوافر في اسبانيا في نهاية القرن الخامس عشر ومابعده ،ولا مجال للشك في ان كل هذا التراث الفكري ،الذي زامن ايام الاسلام الاولى في الجزيرة العربية وخارجها، نشا من نضح الفكر الانساني النزعة الذي نما في الجزيرة خلال تجارب حياتية ونفسية ، لابد من انها تبلورت عبر قرون من الزمن ، ولعل وجود متسع لهذا الفكر العفوي المتنور في ثقافة برزت على الساحة قبل اواسط القرن السابع للميلاد ،اشارة الى رقي انساني في الامة التي افرزته والى نمو روحي وفكري ، تفوق على شظف المحيط الجغرافي وبدائيته [1]،وبالنسبة للحضارة العربية الاسلامية حيث تمثل (القرون الوسطى) في الفكر الغربي والتي ترتبط بتاريخ التطور الاوربي والاتي عند ذكرها يرتبط بالاذهان عصور الظلام والتخلف ومحاكم التفتيش كانت هذه القرون بالنسبه للحضاره العربية الاسلامية تمثل لها عصور الازدهار والرخاء والابداع على كافة المستويات العلمية

١ عزت ،هبة رؤوف، اشكالات مفهوم حقوق الانسان ،المركز العربي للمصادر والمعلومات ،امان ، سنة ٢٠٠٥، http//:www.amanjordan.org/aman-studies

والفكرية والادبية والفنية وغيرها لذلك لابد ان نذكر ان الحضارة العربية الاسلامية والدين الاسلامي لعبا دورا مهما في تطور وانضاج وعي الانسان بحقوقه وحرياته الاساسية لاسيما مبدا المساواة قال الله تعالى "ان اكرمكم عند الله اتقاكم–الحجرات الاية ١٣ "والتكريم الالهي للانسان بالاية الكريمة " ولقد كرمنا بني ادم – الاسراء الاية ٧٠" واعتباره مركز الوجود ،وعدم التمييز بسبب الجنس واللون وغير ذلك مما سيترك اثره على تطور فهم الانسان لحقوقه وحرياته الاساسية [١]، ويقر الاسلام ان تكون ارادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة ،وان كان لايقر ان تكون هذه الارادة مصدر السلطات باطلاق او مصدر السلطة الشارعة بوجه خاص لان السلطة الشارعة في الاسلام مصدرها الله عز وجل قال تعالى "ان الحكم الا لله –يوسف الاية ٤٠" ،و" يايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم – النساء الاية ٥٩"، وقد امرت الاية السابقة برد الامانات الى اهلها ومن ذلك امانة الحكم التي اعطاها المحكومون للحاكمين كما امرت بالحكم بالعدل ، وقد جاءت اية طاعة اولي الامر متبوعة بحكم حالة التنازع بين ولي الامر والرعية مما يدل صراحة على حق الرعية في الانكار على ولي الامر اذا وجد المبرر الشرعي لذلك ، واوجدت الاية الكريمة المخرج من النزاع المحتمل ، "فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ،ذلك خير واحسن تاويلاً –النساء الاية ٥٩.ويفرض الاسلام على دولته حكاماً ومحكومين الشورى ،وقد جاءت الامامة او الخلافة في تاريخ الاسلام نتيجة تعاقد حقيقي لا مفترض ، ويستند الى عقيدة الايمان وعلى هذا فان عقيدة التوحيد لها اثارها السياسية في فكر المسلم كما ان لها اثارها الاقتصادية والاجتماعية [٢].ولقد ظهر العديد من الفلاسفة والمفكرين العرب الذين تحدثوا ف يهذا المجال ، والذين كان لهم دوراً بارزاً في ترسيخ حقوق الانسان في المجتمع العربي من خلال طروحاتهم الفكرية والسياسية والثقافية ومنهم العلامة الكبير ابن خلدون الذي يقول في بحوثه السياسية بتحليل وجود النظام السياسي ، ان الحكومة ظاهرة طبيعية للمجتمع ، واول مظاهرها هو تجمع السلطة في يد رئيس واحد وقيامها ضرورة اجتماعية

١ الهدلة ، رغد صالح (الدكتوره)، حقوق الانسان اشكالية المفهوم والتطور التاريخي ،مصدر سابق .

٢ عثمان ،محمد فتحي (الدكتور) ، حقوق الانسان بين الشريعة الاسلامية والفكر القانوني الغربي ،مصدر سابق ،ص ١٠٧.

وتسير في بادئ الامر بمقتضى شهوة الحكم ويغلب عليها حب السيطرة والطغيان الا ان المجتمع سرعان مايطلب تطوره تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم اذ هي حقيقة اجتماعية لايخلو منها مجتمع ، كذلك النظام الاقطاعي بني على فكرة (الاتفاق) وهذه الافكار في جوهرها تقترب من فكرة العقد الاجتماعي [١].

العقد الاجتماعي والتفكير السياسي في اوربا

ارتبطت مسارات التفكير في اوربا العصر الطبيعي والتي تعني الافراد قبل انضوائهم تحت نظام مجتمع سياسي ، كانوا يعيشون في مجتمع ساذج بحكمه قانون الطبيعية ولافراده حقوق طبيعية وهذه الفكرة ليست من مستحدثات التفكير السياسي الغربي ، وكل ما هنالك انه صارت موضع عناية خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر واهم ماتجب ملاحظته عليها انها لاتركز على اصل تاريخي ثابت ولكنها قائمة على الافتراض المحض من ناحية وان الغرض منها ارجاع السلطة الى اصل شعبي وتاكيد حق الافراد من ناحية اخرى ، وقد سارت فكرة العصر الطبيعي في اتجاهين :

الاول : يعد العصر الطبيعي ممتازاً بالسلطة والفضيلة ، ثم قضي تكوين المجتمع السياسي على هذه الفضائل ولذلك كان من واجب الانسانية ان تعمل للرجوع الى هذا العصر .

الثاني :يرى ان العصر الطبيعي كانت تسوده مساوئ تتمثل في القوة والظلم ثم قضى تكوين المجتمع السياسي على هذه المساوئ وان الانسانية قد تنكب بعودة هذه المساوئ مالم تحافظ على التكوين السياسي الممثل في الدولة ، وتارجحت اوربا بين هذين الاتجاهين تبعاً للظروف والعوامل المؤثرة في حياة الافراد هناك ففي خلال العصور الوسطى مال الفلاسفة والمفكرون السياسيون الى الاخذ بالاتجاه الاول وكان طبيعياً ان يتجه التفكير السياسي في العصور الوسطى هذا الاتجاه الذي يصور ماكان بين الدولة والكنيسة من صراع ، فالفلاسفة وجلهم من رجال الدين ، يمجددون العصر الطبيعي لغاية في انفسهم هي الحط من قيمة سلطة الدولة ، واعلاء شان سلطة الكنيسة التي كانت تحاول الرجوع بالناس الى المجتمع الطبيعي تركيزاً لسلطتها .

---

١ الخشاب ،مصطفى ، تاريخ التفكير الاجتماعي وتطوره ، مصدر سابق، ص١٥٤.

واثناء القرن السادس عشر بدأت الافكار السياسية تتغير تبعاً للتغيرات الاقتصادية التي شهدتها اوربا خلال هذا القرن الذي امتاز بكثير من النشاط الاقتصادي والتوسع التجاري حيث استلزم ذلك تقوية سلطان الدولة الممثلة في شخص الملك واخذ المفكرون السياسيون بالاتجاه الثاني فصوروا العصر الطبيعي على انه عصر الظلم والاستبداد اما الدولة فعلى نقيض ،تعبر عن انبل اعمال الانسان لما اوجدته من استقرار وطمانينة وعدالة ،وقد ظهرت فكرة العقد الاجتماعي في صور متعددة في كتابات السياسيين فبعضهم يقرر وجود عقد بين الله والشعب للمحافظة على العقيدة الحقة ، واحياناً يظهر بعضهم هذه الفكرة في صورة عقد بين الافراد وبعضهم البعض لتكوين مجتمع او ابراز الفكرة في صورة عقد بين الحاكم والمحكومين لتفسير سلطة الحاكم وتحديدها [١].وفي هذه الاثناء ظهرت النواة الاولى لنظرية العقد الاجتماعي على يد الفيلسوف الانجليزي توماس هوبز (١٥٨٨-١٦٧٩) وتطورت على يد مواطنة الفيلسوف جون لوك وبالرغم من ان العديد من الفلاسفة قد تناولوا هذه النظرية ،فان هذه النظرية تنسب الى روسو والسبب في ذلك يعود الى ان روسو عرض هذه النظرية بوضوح معبراً عن ارائه واراء من سبقوه باسلوب ثوري في كتابه (العقد الاجتماعي) [٢].ولقد كانت لنظرية العقد تاثيراً كبيراً على عقيدة معظم الكتاب السياسيين في اوربا وخلال الفترة الاخيرة من القرن السابع عشر ، والجزء الاكبر من القرن الثامن عشر وبتاثيرها حلت العلاقات المدنية بين الافراد محل العلاقات الطبيعية وكانت قوتها راجعة الى انها اوجدت تفسيراً مدنياً للسلطة السياسية لتحل محل التفسير المعتمد على نظرية الحق الالهي واعتمد عليها ايضاً انصار مذهب الحرية ، لانها امدتهم بوسيلة واضحة للحد من سلطة الملك المطلقة ، وبوجه عام كان لهذه النظرية جاذبية خاصة للمجتمع الاوربي في ذلك الوقت لانها اتاحت للفرد مركزاً متميزاً في المجتمع اذ نظرت اليه على انه الوحدة الت يقام عليها العقد سواء اكان العقد بين الله

---

١ بطرس ،غالي بطرس(الدكتور) ،ود. محمود خيري ، المدخل في علم السياسة ، مصدر سابق . ص ٨٩-٩٠.

٢ ابراهيم ، رضوان الحسن ، مفهوم العقد الاجتماعي ، ورقة عمل للمشاركة في ورشة العقد الاجتماعي والمجتمع المدني ، مركز التنوير المعرفي ، الخرطوم ، سنة ٢٠٠٨،
http//:tanweer.sd/Arabic.com/

والشعب او الافراد وبعضهم او بين الحاكم والمحكومين ، فان غايته في كل ذلك تحديد سلطة الحاكم واختصاصاته وفي ذلك تاكيد لحقوق الفرد ، ونظرية العقد لاتستند الى حقيقة تاريخية لان التاريخ لم ينقل لنا كيف تمكن الانسان من تكوين المجتمع السياسي ولكنها رغم ذلك كانت ذات شان كبير في التفكير السياسي في الغرب وبخاصة انجلترا والولايات المتحدة وفرنسا اذ كان لها شان كبير في الثورات التي قامت في هذه الامم وشان في تطوير النظم الديمقراطية والحريات الفردية في تلك البلاد [١].

المبحث الثالث ابرز مفكري العقد الاجتماعي

تمهيد

لقد سعى الفكر السياسي الغربي الى تنظير قواعد ومفاهيم مجردة لحقوق الانسان يرتكز اليها في الحد من سلطة الحاكم واقرار حقوق الافراد مستنداً في هذا المجال الى مايسمى بـ(الحقوق الطبيعية) للافراد والمستمدة من فكرة القانون الطبيعي او المرجع الاعلى للحقوق والواجبات ،والذي يستنبط من الطبيعة ويتوصل الانسان الى معرفته عن طريق العقل الذي يقوم باستنباط التشريعات الكفيلة بصيانة الحقوق الفردية من القانون الطبيعي الثابت الازلي الذي لايتغير ،يتضح من ذلك ان حقوق الانسان ترتكز على الحقوق الطبيعية ،والتي سعى مفكروا وفلاسفة مايسمى بعصر الانوار الى الدعوة بالحقوق الانسانية واتخاذ الاساليب اللازمة لحمايتها ، وكيفية المحافظة على هذه الحقوق عن طريق الحد من سوء استخدام القوة السياسية والتعسف والدعوة الى الحرية والعدالة والمساواة ، وسنتناول بالعرض اراء ابرز رواد نظرية العقد الاجتماعي وطروحاتهم الفكرية والتي تحتوي ضمنا على حقوق الانسان :

اولا/توماس هوبز

ولد توماس هوبز في انكلترا ١٥٨٨ ودخل اكسفورد وهو في الخامسة عشرة اتضحت معالم فلسفته هوبز ١٦٤٠ خلال نشره كتاب (مبادئ القانون الطبيعي السياسي وبعدها بعشر سنوات نشر كتاب (لاوثيان) او المجتمع الكنيسي ، ويقصد به هوبز الحكم المطلق ،كان هوبز يرفض اللجوء الى ماهو فوق الطبيعي ،وان مسيرة الانسان كلها قائمة على

١ بطرس ،غالي بطرس(الدكتور)،ود. محمود خيري ،المدخل في علم السياسة ،مصدر سابق ،ص ٩٠.

حب البقاء ، وينزع الى تحرير الانسان من الاستيهام ومن الخوف ويمكن اعتبار فلسفته هي فلسفة للحكم ، ويرى ان المجتمع السياسي ليس واقعة طبيعية بل ثمرة اصطناعية لميثاق ارادي [١].يقول هوبز لقد كانت العلاقات في حال الطبيعة بين كل انسان وكل انسان اخر قائمة على اساس من المنافسة او الريبة او حب المجد وان هذا يؤدي حتماً الى حالى حرب الجميع ضد الجميع مادام كل انسان عدو كل انسان اخر لايبغي الا مصلحته الخاصة ومنفعته الشخصية وحسب فاصبح الانسان ذئب الانسان ،كل انسان يطلب الحفاظ على حياته ويتجه نحو تحقيق لذاته على نحو اناني ولم تكن ثمة قيم او مثل[٢].كان يرى ان الناس في حالتهم الطبيعية او كما تخيل وجودهم من غير حكومة ، كانوا في حالة خصام وفوضى وهياج على الدوام في حروبهم بعضهم مع البعض الاخر ولقد عبر عن ذلك بقوله "ان الناس متساوون بالطبيعة او عن المساواة ينبثق الحذر ، وعن الحذر ينشا الحرب بين الناس .. " الحياة في حالة الفطرة والطبيعة كانت مقفرة وكريهة قصيرة " لقد توصل الناس تخلصا من الخوف المستحوذ عليهم من بعضهم البعض ورغبة منهم في الحصول على النظام والامن والتمتع بمزايا القانون والحق الى نوع من الاتفاق او العقد وتنازلوا بمقتضاه عن حريتهم واوكلوها الى يد الحاكم ،وهكذا كان هوبز يدافع عن الحكم المطلق ولكن ليس باسم الحق الالهي للملوك بل باسم مصلحة الافراد وبقاء السلم [٣].

لقد كره هوبز الخصام واعمال العنف وكان دفاعه عن الحكم المطلق قائماً على الحاجة الى هذا النظام لتوفير السلام الداخلي وطمانينة الافراد وسيادة القانون ،قرر كذلك ان السلطة المطلقة اعتمدت على اتفاق اختياري عقلي قبلها الشعب بمقتضاه وان الحكومة المطلقة التي تخرج عن شروط هذا الاتفاق خروجاً صريحاً واضحاً يصعب تبريرها حتى وفقاً لتعاليم ومبادئ هوبز تبدو الدولة كشخص (تعددية)تكون شخصاً واحداً عندما تتمثل بانسان واحد او بشخص واحد ،شرط ان يتم ذلك برضا كل فرد وبصورة خاصة يرضي

---

١ توشار ،جان، تاريخ الفكر السياسي ، مصدر سابق ،ص٢٦٠.

٢ عبد المعطي محمد، علي (الدكتور)، الفكر السياسي الغربي ، دار الجامعات المصرية –الاسكندرية ،سنة١٩٧٥،ص٢٢٨.

٣ توشار ،جان تاريخ الفكر السياسي ، المصدر نفسه ،ص ٢٦١.

كل الذين يتكون منهم هذا الشخص ويرى هوبز ان الدولة محموع المصالح الخاصة ،وعليها ان تدافع عن المواطن وهذا المواطن لايتخلى عن حقوقه ،للدولة الا من اجل حمايته والدولة تفقد مبرر وجودها اذا لم توفر الامن واذا لم تحترم الطاعة ،وان اي سلطة روحية لاتستطيع ان تعارض الدولة وليس بمقدور احد ان يخدم سيدين، والملك ليس فقط اداة الدولة بل انه ايضاً يمسك باليد اليمنى (السيف)وباليد اليسرى عصا الاسقفية وهكذا تثبت قدرة الدولة وايضاً وحدتها ولامكان للاجسام الوسيطة او الاحزاب او التكتلات ولاينفك هوبز ينتقد فعل السلطات ، وهو يدعم بقوة اطروحة السيادة المطلقة ، ليس للملك اي قيد خارجي يحد من سلطته [١]ان اخلاقية هوبز تقوم على اعتبارات منفعية وهذه الاخلاقية ثابتة وهي لاتدين بشيء للايمان المسيحي ولا للولاء للملك بشيء للرغبة في حفظ المؤسسات او المحافظة على المصالح المرتبطة بالملكية ، ان الطبيعة الانسانية تشتمل على العقل الى جانب الهوى ، والعقل المستقيم يحمل الناس على التماس وسائل لحفظ بقائهم افضل من التي يتوسل اليها الفرد ويجاهد وحده ،والناس سيكتشفون ان البلية عامة وانه يمكن تلافيها بوسائل عامة فتبنت اول قاعدة خلقية وهي طلب السلم ،فان لم تفلح في تحقيقه وجب التوسل للحرب ،شرط السلم ان يتنازل كل فرد عن حقه المطلق في حال الطبيعة فيتنازل الافراد عنه صراحة وضمناً الى سلطة مركزية وقد تكون فرداً او هيئة تجمع بين يديها جميع الحقوق وتعمل على الخير للشعب وتحمل الحياة محل حال الطبيعة ،هذا التعاقد يلزم وجوب الصدق والامانة وعرفان الجميل والتسامح والانصاف والشراكة فيما يتعذر اقتسامه ،وفض الخلافات بالتحكيم ،وبالجملة تلتزم قواعد تلخص فيها العبارة الماثورة "لاتصنع بالغير مالا تريد ان يصنع الغير بك "[٢]

ثانياً :جون لوك

ولد جون لوك في انكلترا عام ١٦٣٢ ينطلق لوك من فكرة مفادها ان الانسان يولد عقله على الفطرة ثم تجيء خبرته فتصبح الفطرة مكونة بذلك مصدر معرفته اي انه ينكر فطرية الافكار في العقل الانساني مادام الناس يولدون بلا مورثات عقلية فهم سواسية

١ توشار ،جان ،تاريخ الفكر السياسي ،مصدر سابق ،ص٢٦٣.

٢ القمودي ،بدر الدين، نظرية العقد الاجتماعي الاسس النظرية وابرز المنظرين ،سنة٢٠٠٨، http://gammoudib,maktoobblog.com/، ص٦-٧.

لايفرق بينهم الا نوع تربيتهم .يعد لوك احد مؤسسي المذهب الحر الجديد ،فهو يعارض هوبز في تصويره للاناسن قوة غاشمة وتصوره حال الطبيعة حال توحشي يسود فيها قانون الاقوى ،ويذهب الى ان للانسان حقوق مطلقة لايخلقها مجتمع ، وان حال الطبيعة تقوم في الحرية اي ان العلاقة بين الناس علاقة كائن بكائن حر تؤدي الى المساواة ،والعلاقة الطبيعية باقية بغض النظر عن العرف الاجتماعي ، وهي تقيم بين الناس مجتمعاً طبيعياً سابقاً على المجتمع المدني وقانوناً طبيعياً سابقاً على القانون المدني [١]،لقد وجدت البرجوازية الانكليزية ضالتها في الفيلسوف جون لوك الذي كان بمنزلة المنظر لها ،وبالتالي لثورة ١٦٨٨ الناجمة عن الصراع بينها وبين الارستقراطية التقليدية ،وان لم تصدر كتبه الا اثر هذه الثورة فقد ولدت افكاره في عهد الحكم المستبد المطلق ،ووردت نظريته السياسية خصوصاً في كتاب له تحت عنوان (دراستان حول الحكم المدني) اكد فيه على الحقوق الطبيعية للانسان ،اي حقه في الحياة والحرية والمساواة والملكية ،ووهذه الحقوق التي تنبثق من نظره من القانون الطبيعي تميز بها الانسان منذ بعث الى الوجود ،اي قبل قيام الدولة وسن التشريعات ،ولكون الناس كانوا عرضة للكوارث الطبيعية ولهجومات اعدائهم فقد ارغموا على العيش ضمن مجتمع ،لكي يتمكنوا من حماية حقوقهم الطبيعية والتمتع بها ،وهذا المجتمع يقوم ضمنياً على عقد اجتماعي يتخلى بموجبه كل شخص عن سلطته لفائدة سلطة جماعية تضمن له –مقابل ذلك – جميع حقوقه [٢].

يرى لوك ان العقد المشترك هو اساس وجود الدولة ،الدولة التي تعد كما يعتقد الاساس في تكوين المجتمع ،والعقد المشترك يعطي للشعب حق تغير صيغة العقد الاجتماعي لكي يتلائم مع الظروف المتغيرة التي يمر بها المجتمع وان الانسان "الحاذق العاقل " وليست طبيعة في اساس كل ماله قيمة تقريباً اذ ان الملكية الطبيعية (خيرة) ليست بالنسبة للمالك ولكن بالنسبة الى كل البشرية ، من يمتلك ارضاً بعمله لاينقص بل يزيد بالموارد المشتركة للجنس البشري ، ان اكبر سعادة تقوم لا على التمتع بالملذات الكبرى بل على

١ المصدر نفسه ،ص٥

٢ المحجوبي ،علي بن حسين (الدكتور)، حقوق الانسان بين النظرية والواقع مقاربة تاريخية ،مصدر سابق ،ص١٢.

تملك الاشياء التي تعطي اكبر السعادات ،وهو بهذا يعرف (المتعة الراسمالية) على حد تعبير (ليوستروس) ، ومن اجل ضمان الملكية يخرج الناس من الحالة الطبيعية ويكونون مجتمعاً مدنياً غايته الاساسية المحافظة على الملكية ، ويقول لوك كل حكومة لاغاية لها غير الحفاظ على الملكية من خلال الارادة والتشريع لا الحكم [١]، كانت اعماله الرئيسية مقال عن الفهم الانساني ورسالة عن الحكومة ، كان اتجاهه تجريبياً فآمن بالحواس كمصدر لمعرفتنا ،ومنها تنبثق الافكار كما قدم فلسفة عقلية عميقة ذات نسق متكامل آمن بعظمة الفرد الانسان وقيمته ،وناصر الحرية الفردية ،وباهمية واولوية السيادة الشعبية ، وقضى على حق الملوك المقدس كما نادى بفصل السلطات التشريعية والتنفيذية والفيدرالية [٢].رفض لوك الحق الالهي للملوك فافراد الاسرة المالكة لايولدون ومعهم حق الهي او فطري لحكم الناس ، اذ يولد الناس احراراً ، والمساواة بينهم مطلقة ، واذا كان كل انسان مساوياً للانسان الاخر من حيث الميلاد ، فلا بد اذن ان يكون لكل انسان نفس الحقوق الطبيعية ؛ كما انه لابد ان يخضع الجميع لقانون واحد هو قانون الطبيعة ، ولتفسير ذلك اعتنق لوك نظرية العقد الاجتماعي ؛ وبدأ من نفس الخط الذي ابتدأ منه هوبز كمرحلة سابقة على المجتمع المدني ، الا انه يختلف عنه في وصفه لحالة الطبيعة ، ففي رايه لم تكن بحال ما حالة حرب واضطراب ، كما لم تكن مرحلة سابقة على المرحلة الاجتماعية ، بل كانت مرحلة سابقة على الحالة السياسية ، اذ يتيح القانون الطبيعي الفطري للجميع حالة من المساواة واحترام الفرد لمصالح الاخرين ، فالناس هم مخلوقات اخلاقية عاقلة تدرك قانون الطبيعة ،وتتبلور عنده في ثلاث امور :الحياة ، الحرية،الملكية . الا ان حالة الطبيعة هذه كان ينقصها القوانين التي تنشا معبرة عن الرغبة العامة والقضاة الذين لايتحيزون فيفصلون في المنازعات طبقاً لتلك القوانين ، وسلطة تتمتع بالاكراه قادرة على ان تضمن تنفيذ الاحكام التي يصدرها هؤلاء ذلك ان الانسان لايستطيع ان يكون قاضياً ومنفذاً في ذات الوقت يحكم بما يشاء وينفذ مايهوى والمطلوب هو توفر الحد الادنى لحياة الاغلبية ووجود سلطة تتعامل مع الاقلية التي تهدم

١ الحسن ،احسان محمد (الدكتور)، موسوعة علم الاجتماع ، الدار العربية للموسوعات ،بيروت– لبنان، سنة ١٩٩٩،ص٤١٣.

٢ توشار ،جان تاريخ الفكر السياسي ، ترجمة الدكتور علي مقلد ،مصدر سابق ، ص٢٩٥.

القوانين ، ويتوفر ذلك في المجتمع [١]. ولتحقيق هذه المزايا فضل الانسان الانتقال من حالة الطبيعة الى حالة الجماعة ، وتم ذلك بفعل ارادي ، فما كان لاحد ان يكره على ان يهجر هذه الحالة ليمتثل لسلطة غيره السياسية من غير رضاه ،والرضا وحده هو الذي يتولد عن كل سلطة سياسية شرعية ..، ومن ثم فعلوا ذلك لتشكيل المجتمع المدني السياسي ، فصنعوا العقد الاجتماعي وهو تعاقد طرفاه الشعب من جهة والحكومة او الملك من جهة اخرى ، وليس طرفاه واحداً – كما ذهب الى ذلك هوبز –وذلك بهدف رقي واتساع الحقوق الطبيعية للانسان في الحياة والحرية والملكية ضد الاخطار الخارجية والداخلية ، وانهم يتنازلون عنه للمجتمع باسره ،وعليه يصبح المجتمع هو المنفذ والموجه للقانون ، وهم كذلك لايتنازلون عن كل مالديهم من حقوق طبيعية ، وانما يتنازلون عن القدر اللازم لكفالة الصالح العام منهم يتنازلون فقط عن:

١–حق تنفيذ قانون الطبيعة .

٢–حق عقاب من يخرج عن هذا القانون .

والتعاقد عند لوك هو تعاقد بين طرفين ، فاذا اخل اي طرف بهذا العقد فانه يصبح لاغياً ،مما ينجم عنه ان الملك وجب عزله اذا اخل بتعهداته واهمل مسؤولياته نحو الشعب او تخطت سلطاته الحدود التي خولها له الافراد ، واذا ما اخل بهذا الالتزام يحل للافراد فسخ العقد والثورة على الملك وخلعه [٢].ويترك الحكم في هذا الامر لاكثرية المواطنين الذين يتكون منهم المجتمع ، حيث يستطيعون الحكم على ما اذا كان الخروج عن نصوص القانون يستوجب قيام الافراد بثورة وتحدد الاغلبية شكل الحكومة ، ومن ثم يعد البرلمان التمثيلي اعلى سلطة من الملكية وهو يتكون من ممثلي الشعب الذين يحصلون على هذا الحق عن طريق الانتخاب لا الوراثة ، ويمثل السلطة التشريعية ، اما السلطة الثانية ، فهي السلطة التنفيذية التي تخضع الافراد لطاعة القوانين ، وتتمثل الوظيفة الثالثة للدولة في الوظيفة الفيدرالية ، وتتكون من ممثلين للمدن والمقاطعات يعينهم الملك ،وهم النواة الاولى لمجلس اللوردات الحالي في انكلترا ، وتعنى برغبات الافراد في المجتمع وتحديد

---

١ رشوان ، حسين عبد الحميد احمد، الفلسفة الاجتماعية والاتجاهات النظرية في علم الاجتماع ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية ، ط١،سنة ١٩٨٥،ص ١٠٨.

٢ عبد المعطي ،علي (الدكتور)، الفكر السياسي الغربي ، مصدر سابق ، ص ٢٥٨–٢٦٨.

العلاقة بين التجمعات المختلفة وبين المواطنين [١] ،ان القوانين والقضاة والشرطة هي التي يحتاج اليها الناس في حالة الطبيعة ، وهذا ماتجلبه لهم الحكومة المدنية والحكم السياسي اذا هو نوع من الوديعة سلمه مالكون الى مالكين ، والحكام اداريون في خدمة الجماعة ومهمتهم تقوم على تامين الراحة والازدهار [٢] .

ثالثاً :جان جاك روسو ١٧١٢–١٧٧٨

لقد عاش روسو بفعل جذوره الشعبية حياة اكثر ثورية من فلاسفة التنوير بصورة عامة [٣].ويرى ان الانسان طبيعي لاهو بالخير ولا هو بالشرير ، وان المساواة بين الناس قد زالت بظهور الزراعة والصناعة والملكية ، ان القوانين قد شرعت لتثبت قوة الظالم على المظلوم ، والناس يستطيعون تحقيق شيء من الحرية المدنية بدخولهم في تعاقد اجتماعي يجعل السيادة للمجتمع باسره بحيث لايجوز التنازل عنها لاحد ، يفترض روسو ان الانسان كان متوحداً في الغاب لايعرف اهله ولا لغة له ولاصناعة ولا فضيلة ولا رذيلة من حيث انه لم يكن له مع افراد نوعه اي علاقة يمكن ان تكون علاقة خلقية كان حاصلا بسهولة على وسائل ارضاء حاجاته الطبيعية ولم يصاب الا بالقليل من الامراض قلما كان يحتاج الى الادوية لان الصحة انما تعتل بالاسراف في المعيشة وبالميول المصطنعة وماينتج عنها من اجهاد جسمي وعقلي ، يرى روسو ان الحرية هي التي تميز الانسان اكثر من الفهم (الموجود في الحيوان الى حد ما) ويقول ان الحيوان ينقاد لدافع الطبيعة ولكن الانسان يرى نفسه حراً في الانقياد له او مقاومته ، ويعتقد روسو ان هوبز قد اخطأ في قوله ان حالة الطبيعة تتميز بالطمع والكبرياء ، فان هاتين العاطفتين لاتنشأن الا في حالة الاجتماع ، فالانسان المتوحد كان كاملاً سعيداً لان حاجاته قليلة ، وخروج الانسان من هذه الحالة كان اتفاقاً بان عرضت له اولاً اسباب طبيعية كالجدب والبرد والقيظ اضطرته الى التعاون مع غيره من ابناء نوعه .. تعاوناً مؤقتاً كان الغرض منه صيد

---

١ رشوان ، حسين عبد الحميد احمد، الفلسفة الاجتماعية والاتجاهات النظرية في علم الاجتماع ، مصدر سابق ،ص ١٠٩–١١٠.

٢ القمودي ،بدر الدين ، نظرية العقد الاجتماعي الاسس النظرية وابرز المنظرين ،مصدر سابق .

٣ المحجوبي ، علي بن حسين (الدكتور)، حقوق الانسان بين النظرية والواقع مقاربة تاريخية ،مصدر سابق، ص١٥.

الحيوان .. ثم اضطرتهم الفيضانات والزلازل الى الاجتماع بصفة مستديمة فاخترعت اللغة فتغير السلوك وبرز الحسد [١].

ترتكز نظرية روسو على فكرة ان الانسان قبل وجوده في الدولة كان يعيش حالة فطرية كان جميع الافراد فيها متساوون وكل منهم يكفي نفسه بنفسه وتصرفات الافراد هذه لم تكن تستند الى العقل ولكن الى مجموعة من المشاعر الفطرية والى حافز من المصلحة الذاتية ثم تطورت الحياة وبدأت المدنية تتقدم فظهر تقسيم العمل والملكية فميزت بين الغني والفقير وكان ذلك من اسباب القضاء على ماتمتعت به البشرية من سعادة الامر الذي حتم ظهور المجتمع السياسي الحديث ،هذا المجتمع الذي ظهر نتيجة لعقد اجتماعي لان السلطة وتحقيق العدالة لايمكن ظهورهما دون موافقة جميع الافراد [٢].هذه المسالة التي يعالجها روسو في كتابه (العقد الاجتماعي) يذهب الى ان هذا الفرض (الحريات والحقوق) ممكن التحقيق عندما تجمع الكثرة المفككة على ان تؤلف شعباً واحداً ، وان يحل القانون محل الارادة الفردية ، وينزل عن نفسه وعن حقوقه للمجتمع باكمله وهذا هو البند الوحيد للعقد الاجتماعي اذ بمقتضاه يصبح الكل متساوين في ظل القانون ،والقانون ارادة الكل تقر الكل اي المنفعة العامة وان الشعب لايريد الا المنفعة العامة ، فالارادة الكلية مستقيمة دائماً ومن يأب الخضوع لها يرغمه المجتمع باكمله .كانت القوانين في البداية على حد قول روسو تفتقر الى بعض الضوابط والمعايير الملزمة للافراد وكان المجتمع باسره يضمن احترامها والتقيد بها ، ولكن سرعان ما اوحى ضعف شكل الحكم هذا فكرة (توكيل افراد معنيين على الوديعة الخطيرة السلطة العامة) هكذا ظهر الولاة المنتخبون بما ان الشعب وحد ارادته جمعاء في مشيئة واحدة فيما يتصل بالعلاقات الاجتماعية ، فان كل ماوضع موضوعاً لهذه المشيئة صار للحال قانوناً اساسياً ملزماً لجميع اعضاء الدولة دونما استثناء [٣].

---

١ عبد المعطي ، علي (الدكتور)،الفكر السياسي الغربي ، مصدر سابق ،ص٢٩٩.

٢ بطرس ،غالي بطرس(الدكتور)،ود.محمود خيري ،المدخل في علم السياسة ،مصدر سابق ،ص ١٠٤-١٠٥.

٣ روسو ، جان جاك ، ترجمة ذوقان قرقوط ، في العقد الاجتماعي ،منشورات مكتبة النهضة – بغداد،ط١،سنة١٩٨٣،ص٤٨-٥١.

وهكذا نجد ان العقد الاجتماعي لايتمخض من منظور روسو عن تكوين المجتمع كتنظيم سياسي فحسب ، وانما يحدد ايضاً العلاقات المتبادلة بين الشعب وبين الذين انتخبهم لكي يحموه ، لقد كان العقد اداة ادارية يتنازل به الافراد عن حريتهم الطبيعية الى كل فرد اخر ، واذابوا ارادتهم الفردية في ارادة عامة مشتركة واتفقوا على قبول احكام هذه الارادة العامة كاحكام نهائية قاطعة ، وكانت هذه الارادة العامة هي السلطة صاحبة السيادة ، واذا ما فهمت هذه السلطة فهماً صادقاً فانها سلطة (مطلقة) و(مقدسة) ولايمكن الخروج عليها ، اما الحكومة فهي امر ثانوي عرضي ، فالملك والموظفون او الممثلون المنتخبون ممثلون عن الشعب الذي يملك السلطة والسيادة [١].

ان العقد الاجتماعي عند روسو ليس عقداً بين افراد (كما عند هوبز) ولا عقداً بين الافراد والسلطات(كما عند لوك) فبموجب هذا العقد ،كما يرى روسو ،فان كل واحد يتحد مع الكل ، فالعقد هو بين المجموعة بحيث يضع كل واحد شخصه وقدرته في الشراكة تحت سلطات الارادة العامة ،وسيكون كل شريك متحداً مع الكل ولا يتحد مع اي شخص بشكل خاص [٢].ان العقد الاجتماعي هو الشرط الضروري والملازم لكل سلطة شرعية ولكل ابرام ،هذا العقد من منظور روسو يمثل مرحلة محددة من التطور التاريخي يشير الى الانتقال من الحالة الطبيعية الى المجتمع المدني، وان مايخسره الانسان منجراء العقد هو حريته الطبيعية والحق اللامحدود في كل مايقربه وكل مايستطيع ان يبلغه ويطوله ، ومايربحه بالمقابل هو الحرية المدنية وهو تملكه لك ماملكته يده .يتلخص جوهر العقد الاجتماعي على النحو الاتي ، يضع كل واحد منا شخصه وكامل حقوقه تحت الامرة العليا للمشيئة العامة وان غاية العقد الاجتماعي الحفاظ ولاريب على حياة المتعاقدين ، ولكن من يرغب بالحفاظ على حياته بمعونة الاخرين ملزم بالتضحية بها في سبيلهم عندما يقتضي الامر ذلك ان الفرد يمنح نفسه للمجتمع ، يستودعه امواله ايضاً ،وروسو يذعن ان الميثاق الاجتماعي يجعل من الدولة مالكة اموال رعاياها كافة ، غير ان الدولة التي تتقبل اموال رعاياها وممتلكاتهم لاتجردهم منها وانما تضمن لهم تملكهم المشروع فالدولة

١ عبد المعطي ،محمد علي (الدكتور) الفكر السياسي الغربي ، مصدر سابق ،ص٣٠٥-٣١٠.

٢ القمودي ،بدر الدين ، نظرية العقد الاجتماعي ، الاسس النظرية وابرز المنظرين ،مصدر سابق.

وحدها قادرة على تحويل الاغتصاب الى حق للتمتع بالملكية [١].ثم ياتي روسو على اهم جانب للنظرية وهو الجانب الذي يميزه عن االنظريات الاخرى فليس من المعقول في نظر روسو ان تتخيل عقداً يتعهد احد الطرفين بموجبه ان يامر ، والثاني ان ينصاع، ان العقد الوحيد الذي هو الذي يتولد عنه الحسم السياسي وكل عقد يحد من سلطة الشعب السائدة المطلقة يقوض اساس الميثاق الاجتماعي ، ليس ممثلو السلطة التنفيذية اذا كانوا قادة الشعب او رؤساء وانما هم موظفون عنده وهو من يعينهم او يسرحهم ولاتقوم وظيفتهم على اساس بنود عقد محدد وانما على اساس انصياعهم للواجب الذي تفرضه الدولة [٢].

ان اشكال الحكم في نظر روسو ليست اكثر من اشكال تنظيمية للسلطة التنفيذية ومهما اختلفت اشكال الحكم تبقى السلطة السيادية على الدوام من حق الشعب ، ولكن يعهد هذا الاخير بالسلطة التنفيذية اما الجزء الاكبر من الشعب ، واما الى عدد محدود صغير من الاشخاص،واما الى شخص واحد ويطلق على الشكل الاول من اشكال الحكم اسم الديمقراطية ، وعلى الثاني الارستقراطية ، وعلى الثالث الملكية ، وبما ان الشروط التاريخية للديمقراطية لم تكن متوفرة ، وجد روسو نفسه مضطراً لقبول ايديولوجية الليبرالية البرجوازية التي كانت يومئذ الايديولوجية السائدة (حرية ، مساواة ، ملكية) واما بناء مدينة طوبائية لكنها في نفس الوقت عقلانية [٣].حاول روسو في العقد الاجتماعي ان يثبت انه يستحيل في المجتمع الحر ان يحكم اي انسان من قبل اي انسان اخر ، وكيف ان كل فرد هو في آن معاً رعية ومواطنين،وان السلطة الشرعية لابد ان تنبثق عن موافقة المحكومين ، وان السيادة تكمن في الارادة العامة في اجتماع الامة ، وان الذين يشغلون منصباً عاماً لايؤدون مهامهم بمقتضى حقهم الخاص ، او حق موروث ، وانما بمقتضى سلطة اوكلتها اليهم سلطة تمنح وتحسب [٤]

المبحث الرابع استنتاجات لمجمل تصور فلاسفة العقد الاجتماعي والنتائج

---

١ توشار ،جان ، تاريخ الفكر السياسي ، ترجمة علي مقلد ، مصدر سابق ،ص٣٣٥.

٢ روسو، جان جاك، ترجمة ذوقان قرقوط، في العقد الاجتماعي ، مصدر سابق ،ص٧٠-٧٤.

٣ عبد المعطي ، محمد علي (الدكتور)،الفكر السياسي الغربي ،مصدر سابق ،ص٣١٤-٤١٨.

٤ القمودي ،بدر الدين ، نظرية العقد الاجتماعي الاسس النظرية وابرز المنظرين ،مصدر سابق .

برزت نظرية العقد الاجتماعي في القرن السابع عشر والقرن الثامن عشر مع بروز الليبرالية في اوربا ، والتي استعملت اساساً عند الكثير من المفكرين والفلاسفة لمقاومة السلطة المطلقة واستبداد الامراء والملوك ولضمان حرية الفرد من تسلط الحاكم .على الرغم من تصور هوبز للرجل البدائي بانه اناني وان الحالة الفطرية الاولى كانت حالة حرب دائمة ،وان السيادة قد تكون ملكاً لفرد واحد او لمجموعة قليلة من الافراد او الغالبية منهم ،وان الشعب اذا تنازل عنها لاحدى هذه الهيئات لايمكن استرجاعها منه، وتاثره بالحرب الاهلية في انجلترا تاثراً جعله مؤازراً للملك واستند فيما كتب الى نظام الحكم المطلق واعتقاده بان النظام الملكي اكثر النظم استقراراً واكملها نظاماً ولما لم يستطع الدفاع عن نظرية الحق الالهي للحكم ولتبرير سلطة الملك المطلقة فقد لجأ الى نظرية القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي لتحقيق الامن والحرية داخل المجتمع المتعاقد [١].

اما لوك فقد اكد على حقوق الانسان في كتاب صدر له سنة ١٦٩٠ تحت عنوان (دراستان حول الحكم المدني) هذه الحقوق التي تنبثق في نظره من القانون الطبيعي تميز بها الانسان منذ ان بعث الى الوجود ، اي قبل قيام الدولة وسن التشريعات ، فالناس كانوا في طورهم الطبيعي احراراً او سواسية ، وكان يميزهم عن بقية الكائنات العقل الذي يدلهم على حقوقهم هذه ، فالحكم المطلق الذي يقوم على نظرية الحق الالهي اي ان الملوك يستمدون نفوذهم من ارادة الله ، وهم بالتالي اشخاص فوق الجميع ، لايمكن الا تقديسهم وطاعتهم مهما كانت تصرفاتهم ، هو اذن مناف للحقوق الطبيعية للانسان اذ يجعل منه رعية لاشان له في شؤون مجتمعه نافياً حقه في المواطنة اي في الاسهام في تسيير بلاده ، وبالتالي في ضمان حقوقه ، فلا بد اذن لترسيخ هذه الحقوق ، التي تلاشت مع ظهور الاستبداد ،من ارساء حكم مدني يضمن للمواطنين حقوقهم الطبيعية ويحميهم بذلك من تجاوزات الحاكم ، وهذا الحكم الذي يقوم على المواطنة يكون فيه الملك ملكاً بل بارادة الشعب ، وتخضع فيه الدولة للقانون المدني والقانون الطبيعي ، وذلك يستوجب عقداً اجتماعياً بين الحاكم والمواطنين يحدد واجبات وحقوق كل الاطراف ،وينص على توازن السلطات الثلاث ، على ان تكون الاولوية للسلطة التشريعية ،المنبثقة من الشعب ،

١ ابراهيم ، رضوان الحسن ،مفهوم العقد الاجتماعي ، مصدر سابق ، ص٦.

فـ لوك يقر اذن بشرعية الثورة كلما خرق الحاكم العقد الاجتماعي ،اذ يرفض ان يكون الناس كالبهائم وان يقوم الحكم على القوة والعنف [١]، اي على انكار الحقوق الطبيعية للانسان فاحترام حقوق الانسان اي حقه في الحياة والملكية والمساواة والحرية يمثل في نظر لوك شرطاً من شروط الاستقرار السياسي وبالتالي التنمية والتقدم .

ولم يحصر لوك الحرية في حرية الراي والفكر والتعبير ، بل ضمنها كذلك حرية المعتقد والتعبد ،وورد ذلك في كتاب صدر له سنة ١٦٨٩ تحت عنوان (رسالة في التسامح)اكد فيه عدم جدوى الحكم في العقل البشري ، واعتبر ان الدين يقوم على الايمان لا على الاكراه ، ولضمان حرية المعتقد دعا الى وجوب فصل الكنيسة عن الدولة اذ تنحصر وظيفة الدولة في ضمان الحقوق الطبيعية للمواطنين والتمتع بثرواتهم بينما تكمن وظيفة الكنيسة في ضمان سعادتهم الابدية ،ونجد انه لوك قد ميز مجال العقل ومجال الوحي فهناك (١)الامور التي توافق العقل و(٢) الامور التي تناقضه و(٣) الامور التي تعلو عليه فالصنفان الاول والثاني من اختصاص العقل اما الثالث فهو من اختصاص الوحي [٢].لقد اثرت افكار لوك حول الحقوق الطبيعية للانسان والتسامح بالعديد من الفلاسفة والمفكرين امثال الفيلسوف الفرنسي مونتسكيو صاحب كتاب (روح القوانين) حيث كانت نظرته الى حقوق الانسان شاملة لم تنحصر في الانسان الاوربي ، وكذلك الفيلسوف الفرنسي فولتيير الذي اصبح مفهوم عنده اكثر جرأة ويندرج ذلك في دفاعه عن حقوق الانسان اي التنديد بالاضطهاد السياسي والديني والدعوة الى حرية الفكر والمعتقد باعتبار التعصب مجلبة للتعسف والظلم وبالتالي للمس بكرامة الانسان ،حيث كتب في هذا المعنى "ان يكون المرء حراً ، وان يكون مساوياً للجميع ،فتلك هي الحياة الحقة حياة الانسان الطبيعية ،وكل حياة اخرى لاتعدو كونها خدعة حقيرة ... يؤدي فيها احدهم شخصية السيد والاخر العبد ..." وان راهن في بداية الامر على المستبد النير ،اي على الملك الطيب المتشبع بالافكار النيرة فسرعان ما ترك هذه الاوهام واقتنع بان النظام الوحيد الذي يضمن الحرية والمساواة امام القانون يكمن في الديمقراطية اي الصعود بالانسان من

١ المحجوبي ،علي بن حسين (الدكتور)،حقوق الانسان بين النظرية والواقع ،مصدر سابق ،ص١٢-١٣.

٢ الجابري ،محمد عابد (الدكتور)، الديمقراطية وحقوق الانسان ، مصدر سابق ،ص١٧٠.

منزلة الرعية الى المواطنة ، ليكون طرفاً في تحديد مصير بلاده وضمان حقوقه ، حيث نادى بتحرير الانسان الافريقي من العبودية والغاء الايقاف التعسفي بامر من الملك ، والمطالبة بحرية الفكر والتعبير والمعتقد والتملك [١]. وذهب في هذا السياق الفيلسوف الفرنسي جان جاك روسو الذي كان ناقماً على النظام السياسي المستبد وكذلك على النظام الاجتماعي الذي يتميز بالتفاوت في الثروة والرزق بين مختلف الفئات الاجتماعية ، وهو لذلك يدعو الى تحديد الملكية اذ ان الثروات الكبرى قد تكون في نظره مجلبة للظلم والاستبداد وتتعارض مع حقوق الانسان ، والمواطن التي اكتسبت مع روسو بعداً اجتماعياً يكاد يكون غائباً عن بقية فلاسفة التنوير ، الذين بفعل جذورهم البرجوازية يرون الملكية حقاً مقدساً .وردت افكار روسو في كتابه (العقد الاجتماعي) وضع فيه اسس المواطنة ،على ضوء القوانين الطبيعية التي تقر بحقوق الانسان في الحرية والمساواة مما يستوجب بعث نظام ديمقراطي يكون فيه الشعب صاحب السيادة، اي يكون من حقه وحده سن القوانين وتعيين حكومة لتطبيقها تحت مراقبته ، ويجوز له عزلها كلما تجاوزت صلاحياتها على حساب مصالحه وحقوقه ، لان للشعب حقاً اخلاقياً في الثورة على كل نظام يخل بواجباته ويتجاوز حدوده .وبذلك وضع روسو باكثر وضوح اسس المواطنة التي تقوم على سلطة الشعب ، وبالتالي الانتقال بالانسان من طور رعية يساق كالحيوان الى طور مواطن يساهم في تدبير شؤون بلاده وفقاً لمصالحه وحقوقه [٢].واعتبر الحرية صفة اساسية للانسان وحقاً غير قابل للسلب وغير قابل للتصرف [٣]. وبغض النظر عن الفروق التي تفصل بين رواد نظرية العقد الاجتماعي فان بالامكان ابراز بعض السمات المشتركة بينها والتي تندرج في اطار مساهمتها في بلورة حقوق الانسان والذي هو نتائج للبحث :

---

١ المحجوبي ، علي بن حسين (الدكتور) ، حقوق الانسان بين النظرية والواقع ،مصدر سابق ، ص ١٤-١٥.

٢ المحجوبي ، علي بن حسين (الدكتور) ، حقوق الانسان بين النظرية والواقع ،مصدر سابق ، ص ١٦.

٣ سبيلا، محمد(الدكتور) ، الفلسفة الحديثة ومفهوم حقوق الانسان ،مصدر سابق .

١–ان هذه النظرية شكلت العتلة الفكرية للانتقال من المشروعية السياسية المستندة الى الكنيسة والمبررة لسلطتها ، بل لاستبدادها ، باسم المتعالي ، وذلك على الرغم من ان النظرية العقد الاجتماعي خرجت من صلب نظرية الحق الالهي في الحكم ، عبر صراع تأويلي طويل ادى الى التمييز بين السلطة الروحية العليا المستمدة من الله ، والسلطة الدنيوية المستمدة من الشعب ، والتي تم ترسيمها وترسيخها عبر العقد الذي ينص على مبدأ السيادة للشعب ، اي انها لم تكن تعني لدى فلاسفة هذا الفكر الاستغناء عن الدين كدين بل فقط التحرر من سلطة الكنيسة وطقوسها ، ووقفوا ضد نوع الممارسة الدينية التي كانت تقوم بها الكنيسة .

٢–تتفاوت هذه النظريات بل تتراوح في اثبات مبدأ السيادة للشعب ، فهي في صيغها الاخيرة ، ذات المنحى الديمقراطي ، وخاصة مع روسو ، تنتهي الى الاقرار على الاقل بحق الشعب (حقوق الشعب) في السيادة ، وهو حق ثابت دائم غير قابل للتنازل او الانتقال او التفويت ، وهذا المبدأ الذي هو حق اساسي ، هو اصل كل الحقوق السياسية للشعوب اولاً وللافراد بالتالي ، تفترض فكرة العقد اذن وجود حق او حقوق غير قابلة للتفويت ، وهذه الحقوق تجد ضمانته وتجسيدها في المشروعية السياسية المتولدة عن نظام سياسي قائم على العقد ، فالعقد يفترض الحقوق (السياسية على الاقل) ويدونها ويشكل نواة نظام سياسي كفيل بحمايتها وصونها ، وعلى هذا فان الناس سواسية احراراً ازاء بعضهم بعضاً لان حق الانسان في الحرية والمساوة هو حق طبيعي له ، ومن هنا فان حقوق الانسان هي حقوق طبيعية له ، ولضمانها فلابد من اقامة "ضرب من الاتحاد بينهم يحمي كل واحد منهم ويمكنه من ممارسة حقوقه ويسمح لكل منهم ،وهو متحد مع الكل بان لايخضع الا لنفسه وبالتالي يبقى متمتعاً بالحرية التي كانت له من قبل "[١]

١ الجابري ، محمد عابد (الدكتور) ، الديمقراطية وحقوق الانسان ، مصدر سابق ص ١٥١.

The human rights upon famous thinkers of the social contract

Lect. Reem Ayob Mohammed

Abstract

Humman rights have a wide concept. What is important in this concept is the availability of human life basics of living; inhabitance and freedom; and not to use violence and oppression against him. Legally the law system keeps these rights and establishes security. These rights are political , social, economic and cultural. This system also includes peoples right of self-determination, including the rights of religious and ethnic minorities, and condemning dividing and discrimination.

Human rights were and are still resulted from the accumulated struggle of human along hundreds of years .They have existed since human existence .Though some philosophers emphasize that this concept was resulted from the idea of natural law whose source is considered the nature and is discovered by mind like potential justice and equality in one's self, we find that the philosophers and thinkers have included in their conceptual theses and social theories, the concept of human rights with all its dimensions, especially policy because it is one of the important life pillars which can affect the economic, social and cultural sides of life. The researcher has concluded many results through what the opinions of the social bond theory pioneers have included, which contributed to crystallizing human rights as follows:

1-This theory represented the theoretical level to move from the political legality which depended on the church and justified its power, or rather its domination by a name of transcendent ,though the theory emerged from the theory of divine right in ruling through long interpreting struggle which resulted in differentiating between higher spiritual authority obtained from Allah and secular authority obtained from people which was formed and established through the bond that stipulates the concept of people sovereignty.